World Food Programme
Programme Alimentaire Mondial
Programa Mundial de Alimentos
برنامج الأغذية العالمي

المجلس التنفيذي
الدورة العادية الثانية
روما، 16-20 نوفمبر/تشرين الثاني 2020

التوزيع: عام
التاريخ: 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2020
اللغة الأصلية: الإنكليزية

البند 4 من جدول الأعمال
WFP/EB.2/2020/4-D/Rev.1
قضايا السياسات
للعلم

تتاح وثائق المجلس التنفيذي على موقع **البرنامج** على الإنترنت (https://executiveboard.wfp.org).

خلاصة سياسات البرنامج المتعلقة بخطته الاستراتيجية

مقدمة

1- طلب المجلس التنفيذي من الأمانة في دورته العادية الثانية لعام 2010 إعداد خلاصة لسياسات برنامج الأغذية العالمي (**البرنامج**) المتعلقة بالخطة الاستراتيجية وتحديث الخلاصة سنويا وتقديمها كورقة إعلامية في الدورة العادية الثانية للمجلس كل عام. وتمثل هذه الوثيقة نسخة محدثة من خلاصة سياسات **البرنامج** المتعلقة بالخطة الاستراتيجية التي قُدمت إلى المجلس التنفيذي في دورته العادية الثانية لعام 2019.

2- وحسبما طلب المجلس، يجري تحديث خلاصة السياسات سنويا لتجسيد أي تغييرات تطرأ على السياسات المُدرجة فيها. وستُستعرض السياسات المدرجة في هذه الوثيقة وتُنقح حسب الضرورة مع مراعاة الخطة الاستراتيجية الحالية وسياسة الخطط الاستراتيجية القطرية، وضمان تماشي **البرنامج** مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة.

3- وعقب تقديم تقرير تجميعي عن الأدلة والدروس المستخلصة من تقييمات سياسات **البرنامج** (2011-2019) في الدورة السنوية للمجلس لعام 2020 (WFP/EB.A/2020/7-D)، أكد **البرنامج** التزامه بإدارة إطار للسياسات المؤسسية. وتماشيا مع هذا الالتزام ومع ما يمنحه **البرنامج** من أولوية للتميُّز في البرامج، تهدف خلاصة السياسات إلى توفير إطار متسق للسياسات يدعم التنفيذ الرشيد والمبسط للخطط الاستراتيجية القطرية.

4- وفي هذه السنة، واستجابة للتوصية الخامسة الواردة في التقرير التجميعي، أعيد تنظيم خلاصة السياسات كي تُعبّر عن مختلف الفئات المواضيعية (المبيَّنة كعناوين فرعية في الجدول التالي) والسياسات التي تندرج فيها، وبالتالي تكوين إطار شامل للسياسات. ويدعم العمل في المجالات المواضيعية تنفيذ الخطة الاستراتيجية وتحقيق أهدافها.

5- ولا ترد سوى السياسات المؤسسية التي وافق عليها المجلس تحت عنوان كل فئة. ولذلك ينبغي الإشارة إلى أن خلاصة السياسات ليست قائمة شاملة لجميع الأدوات التي يستخدمها **البرنامج** في تصميم عملياته وتنفيذها ورصدها.

لاستفساراتكم بشأن الوثيقة:

السيد D. B. Kaatrud
مدير
شعبة البرامج الإنسانية والإنمائية
هاتف: 066513-2203

السيدة D. Yohendran
موظفة سياسات البرامج
شعبة البرامج الإنسانية والإنمائية
هاتف: 066513-6561

6- ورحب المجلس بالتزام **البرنامج** بترشيد سياساته المؤسسية وتنظيمها استراتيجيا في إطار للسياسات يُيسّر المواءمة مع الخطة الاستراتيجية وتنفيذها بنجاح. وسيلزم بذل جهود على الأجل الطويل لضمان المواءمة مع الخطة الاستراتيجية؛ وستنعكس هذه الجهود في النسخ اللاحقة من خلاصة السياسات وفي التحديثات التي ستقدَّم إلى المجلس.

7- وتُعرض الخلاصة في قسمين. يعرض القسم الأول جدولا يتضمن المجالات التي لا تزال فيها السياسات ذات الصلة بالخطة الاستراتيجية سارية المفعول. ويعرض القسم الثاني مناقشة مقتضبة لكل سياسة، بما في ذلك السياسات الشاملة والمنسوخة والمحتاجة إلى تحديث. وتُقدَّم أيضا معلومات عن التقييمات المستقلة للسياسات وفقا لخطة عمل مكتب التقييم المقدمة إلى المجلس كملحق لخطة **البرنامج** للإدارة للفترة 2021-2023. ولا يجري تناول القضايا الإدارية والمالية وقضايا الموارد البشرية.

قائمة مجالات السياسات ووثائقها[1]

العوامل المحرّكة لانعدام الأمن الغذائي والتغذوي		
	2013	بناء السلام في بيئات الانتقال *دور **البرنامج** في بناء السلام في بيئات الانتقال (WFP/EB.2/2013/4-A/Rev.1)*
	2002	انعدام الأمن الغذائي في المناطق الحضرية *انعدام الأمن الغذائي في المناطق الحضرية: استراتيجيات **البرنامج** (WFP/EB.A/2002/5-B)*
	2017	تغيُّر المناخ *سياسة تغيُّر المناخ (WFP/EB.1/2017/4-A/Rev.1)*
	2017	البيئة *السياسة البيئية (WFP/EB.1/2017/4-B/Rev.1)*
المبادئ		
	2000	نُهج المشاركة *نُهج المشاركة (WFP/EB.3/2000/3-D)*
	2004	المبادئ الإنسانية *المبادئ الإنسانية (WFP/EB.A/2004/5-C)*
	2006	إتاحة سُبل وصول المساعدات الإنسانية *مذكرة عن إتاحة سُبل وصول المساعدات الإنسانية وأثر ذلك على برنامج الأغذية العالمي (WFP/EB.1/2006/5-B/Rev.1)*
	2012	الحماية الإنسانية *سياسة برنامج الأغذية العالمي بشأن الحماية الإنسانية (WFP/EB.1/2012/5-B/Rev.1)*
	2015	المساواة بين الجنسين *سياسة المساواة بين الجنسين (2015-2020) (WFP/EB.A/2015/5-A)*

[1] يعرض الجدول قائمة بالسياسات ذات الصلة بالخطة الاستراتيجية **للبرنامج** (2017-2021) السارية حاليا، والسنوات التي اعتمدت فيها تلك السياسات، وعناوين ورموز الوثائق التي تصف تلك السياسات.

الأدوات والأُطر البرامجية		
	2016	الخطط الاستراتيجية القطرية *سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية (WFP/EB.2/2016/4-C/1/Rev.1)*
	2008	القسائم والتحويلات النقدية *القسائم والتحويلات النقدية كوسائل لتقديم المساعدات الغذائية: الفرص والتحديات (WFP/EB.2/2008/4-B)*
	2009	تنمية القدرات *سياسة **البرنامج** لتنمية القدرات(WFP/EB.2/2009/4-B)*
	2010	فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز *سياسة **البرنامج** إزاء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (WFP/EB.2/2010/4-A)*
	2011	الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها *سياسة برنامج الأغذية العالمي بشأن الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها (WFP/EB.2/2011/4-A)*
	2012	الحماية الاجتماعية وشبكات الأمان *تحديث لسياسة **البرنامج** بشأن شبكات الأمان (WFP/EB.A/2012/5-A)*
	2013	التغذية المدرسية *سياسة التغذية المدرسية المنقحة (WFP/EB.2/2013/4-C)*
	2017	التغذية *سياسة التغذية (WFP/EB.1/2017/4-C)*
	2015	بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية *سياسة بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية (WFP/EB.A/2015/5-C)*
	2015	التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي *سياسة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي (WFP/EB.A/2015/5-D)*
	2006	التحليل الاقتصادي *دور التحليل الاقتصادي وتطبيقه في برنامج الأغذية العالمي (WFP/EB.A/2006/5-C)*
حالات الطوارئ والعمليات		
	2005	تعريف حالات الطوارئ *تعريف حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2005/4-A/Rev.1)*
	2018	الاستعداد للطوارئ *سياسة الاستعداد للطوارئ – تعزيز استعداد **البرنامج** للطوارئ من أجل تقديم استجابة فعالة (WFP/EB.2/2017/4-B/Rev.1)*
	2004	تقديرات الاحتياجات في حالات الطوارئ *تقدير احتياجات الطوارئ (WFP/EB.1/2004/4-A)*
	2006	الاستهداف في حالات الطوارئ *الاستهداف في حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2006/5-A)*
	2003	المعونة الغذائية وسُبل كسب العيش في حالات الطوارئ *المعونة الغذائية وسُبل العيش في حالات الطوارئ: استراتيجيات **البرنامج**(WFP/EB.A/2003/5-A)*
	2006	شراء الأغذية في البلدان النامية *شراء الأغذية في البلدان النامية (WFP/EB.1/2006/5-C)*
	2019	سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية (WFP/EB.2/2019/4-C)
	2005	الانسحاب من حالات الطوارئ *الانسحاب من حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2005/4-B)*

المجالات المؤسسية		
	2014	الشراكات المؤسسية *استراتيجية الشراكة المؤسسية* ***للبرنامج*** *(2014-2017)(WFP/EB.A/2014/5-B)*
	2014	إدارة القوة العاملة *استراتيجية شؤون العاملين في* ***البرنامج:*** *إطار لإدارة شؤون العاملين من أجل تطبيق الخطة الاستراتيجية* ***للبرنامج*** *(2014-2017)(WFP/EB.2/2014/4-B)*
	2015	إدارة المخاطر المؤسسية *سياسة إدارة المخاطر المؤسسية (WFP/EB.2/2018/5-C)*
	2015	التقييم *سياسة التقييم (2016-2021)(WFP/EB.2/2015/4-A/Rev.1)*
	2015	التدليس والفساد *سياسة مكافحة التدليس والفساد (WFP/EB.A/2015/5-E/1)*
	2018	الرقابة *إطار الرقابة في* ***البرنامج*** *(WFP/EB.A/2018/5-C)*

مناقشة موجزة للسياسات

العوامل المحركة لانعدام الأمن الغذائي والتغذوي

8- زادت أعداد الأشخاص الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي في الآونة الأخيرة بسبب الاتجاهات الديمغرافية، مثل التوسع الحضري، والأزمات الناجمة عن النزاعات، وظواهر الطقس المتطرفة المرتبطة بتغيُّر المناخ والتدهور البيئي. وتشمل هذه الفئة السياسات التي يعالج **البرنامج** من خلالها عوامل معيَّنة محرّكة لانعدام الأمن الغذائي والتغذوي. وكما جاء في المقدمة، فإن القائمة ليست شاملة لجميع أعمال **البرنامج** التي يهدف من خلالها إلى معالجة هذه المحركات، ولكنها تعرض فقط السياسات المؤسسية التي وافق عليها المجلس التنفيذي.

دور البرنامج في بناء السلام في بيئات الانتقال

9- يعرض تحديث صدر في عام 2014 عن سياسة **البرنامج** بشأن بناء السلام (WFP/EB.2/2014/4-D) معلومات عن التقدم المحرز والدروس المستفادة خلال المراحل الأولى لتنفيذ السياسة. وفي إطار السياسة الحالية المتعلقة ببناء السلام في بيئات الانتقال (WFP/EB.2/2013/4-A/Rev.1)، ينقسم عمل **البرنامج** في أنشطة بناء السلام إلى ثلاثة مستويات وفقا للسياق الذي تُنفذ فيه هذه الأنشطة:

- ينبغي، كحد أدنى، ألّا تتسبب جميع البرامج في سياقات النزاع وما بعد النزاع في إلحاق أي ضرر، ويتعين أن تكون مراعية لظروف النزاع، ويعني ذلك أن على **البرنامج** عند تنفيذ برامجه ألّا يقع في براثن التوترات أو العنف أو يُسهم في حدوثهما.
- في السياقات التي لا تجري فيها أي عملية لإحلال السلام بموافقة من الأمم المتحدة ولكن لا توجد فيها فرص لدعم المصالحة المحلية، يمكن **للبرنامج** دعم بناء السلام على المستوى المحلي. ويمكن أن يشمل ذلك أنشطة من قبيل تعزيز تماسك النسيج الاجتماعي من خلال مساعدة المجتمعات المحلية على مواجهة التوترات (مثل التوترات التي تقع بين المشردين داخليا أو اللاجئين والمجتمعات المحلية المضيفة) أو تعزيز سُبل الوصول إلى الموارد الطبيعية المتنازع عليها (مثل الأراضي والمياه) من خلال أنشطة المساعدة الغذائية مقابل إنشاء الأصول.
- في السياقات التي لا تجري فيها عملية معتمدة من الأمم المتحدة لإحلال السلام، يمكن **للبرنامج** دعم الجهود الوطنية الأوسع لتعزيز السلام، ولا سيما الجهود التي تُمسك الحكومات بزمامها لمعالجة الجوع. ويمكن للمساعدات المقدمة من

البرنامج أن تشمل توفير الأغذية كجزء من نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، ويمكن من خلال ذلك دعم الدول في تقديم الخدمات، وبالتالي المساعدة على بناء أداء الدولة وشرعيتها.

10- وهناك سياسة واضحة تقضي بألّا يصبح بناء السلام أهم أولويات **البرنامج** في أي بلد. ويجب عليه الاسترشاد بالمبادئ الإنسانية، ويجب أن يكون المنطلق في عمله تلبية احتياجات الجوع. ويدعم **البرنامج** مبدأ اتساق جهود الأمم المتحدة ويدرك أن ذلك يقتضي اتباع نهج مضبوط بعناية في بيئات معيَّنة شديدة الخطورة.

11- ومنذ اعتماد السياسة في عام 2013، لم يتراجع عدد النزاعات العنيفة في العالم. وجعل الأمين العام التصدي لهذا التدهور السريع أولوية، وكلف منظومة الأمم المتحدة بتحقيق رؤيته بشأن منع نشوب الأزمات. وفي عام 2016، وقع **البرنامج** "وعد السلام"[2] الذي يشمل خطة الحفاظ على السلام، وخطة العمل من أجل الإنسانية، وأهداف التنمية المستدامة. وبالإضافة إلى ذلك، دعا الأمين العام أجهزة الأمم المتحدة إلى إصلاح طرق عملها واتخاذ نهج متكامل وتعاوني في تحقيق نتائج جديدة وأفضل من أجل الأشخاص الأشد احتياجا.

12- وتلبية لطلب التغيير ووفقا للسياق الأوسع لإصلاح الأمم المتحدة وتعزيز محور العمل الإنساني والتنمية والسلام ("المحور الثلاثي")، يستعرض **البرنامج** إسهاماته الحالية والمقبلة في السلام على النحو الوارد في سياسة عام 2013. وفي يونيو/حزيران 2020، أعلن **البرنامج** التزامه بالتوصية المتعلقة بالمحور الثلاثي الصادرة عن لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي التي تُلزم المنظمة بضمان أن تكون جميع التدخلات، كحد أدنى، متفهمة لسياق النزاع و"الاعتماد على تحليل مناسب لسياق النزاع، وفهم التفاعل بين التدخل والسياق، والعمل وفق هذا الفهم للتقليل إلى أدنى حد من الآثار السلبية وكذلك، حيثما أمكن وكلما كان ذلك ملائما، تعظيم الآثار الإيجابية".[3]

13- ويتعاون **البرنامج** ومعهد استكهولم الدولي لبحوث السلام منذ عام 2018 في شراكة معرفية تهدف إلى تحديد إسهام **البرنامج** في السلام وكيفية توسيع هذا الإسهام وتطويره، والطريقة التي يمكن بها قياسه، وما إذا كانت برامج **البرنامج** متورطة عن غير قصد في النزاعات. وتضمَّن البحث دراسات حالة من أربعة بلدان، وتم تسجيل النتائج في تقرير تجميعي عرض على المجلس التنفيذي في يونيو/حزيران 2019. وأسفر البحث عن بلورة فهم لبعض الطرق التي يمكن بها لبرامج **البرنامج** أن تدعم السلام، وأشار إلى الحاجة الملحة إلى تعزيز تفهم سياقات النزاع. ودخلت الشراكة مع معهد استكهولم الدولي لبحوث السلام الآن مرحلتها الثانية التي ستستمر حتى نهاية عام 2022 وتشمل دراسات حالة قطرية إضافية تهدف إلى توسيع قاعدة الأدلة والاستفاضة أكثر في استكشاف المجالات المواضيعية التي استجدت كأولويات وتتطلب جهودا بحثية متخصصة. وسيُشكل ذلك منطلقا نحو التوصل إلى مزيد من الاستنتاجات والتوصيات الطموحة والبعيدة المدى المرتبطة بالبرامج الرئيسية **للبرنامج**. وتشمل بعض مجالات التركيز المواضيعي التي حُدِّدت بالاشتراك مع معهد استكهولم الدولي لبحوث السلام تحقيق الاستقرار، والنقد، والقياس، والمساواة بين الجنسين، وتغيُّر المناخ.

14- وبات من الأولويات تعزيز تحليل النزاع من أجل تحديد المخاطر المرتبطة بالنزاعات والتدابير التي يمكن اتخاذها للتخفيف من حدته. ويجري وضع توجيهات لتحليل النزاع، ويقدَّم الدعم إلى المكاتب القطرية في مرحلة تصميم الخطط الاستراتيجية القطرية (مثلما هو الحال في جمهورية الكونغو الديمقراطية) أو أثناء التنفيذ (مثلما هو الأمر في إثيوبيا، والعراق، وليبيا، وموزامبيق). ولإثراء الأعمال في مختلف مجالات البرامج وتكميل البحوث المنفَّذة مع معهد استكهولم، يجري جمع أمثلة توضح الطريقة التي يمكن بها **للبرنامج** المشاركة في محور العمل الإنساني والتنمية والسلام، ونظريات التغيير التي توضح كيفية إسهام **البرنامج** في آفاق السلام، استكمالا للبحث الذي أجراه معهد استكهولم. ويجري تطوير وحدات تدريبية وتعزيز الدعم المقدَّم إلى المكاتب القطرية، وإنشاء شبكة من المستشارين المختصين بالسلام ومراعاة حساسيات النزاع على المستوى الإقليمي من خلال تعيين

---

[2] وعد السلام هو مجموعة من الالتزامات التي صادق عليها 30 كيانا من كيانات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وتم إطلاقه خلال القمة العالمية للعمل الإنساني في مايو/أيار 2016.

[3] منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. 2020. *توصية لجنة المساعدة الإنمائية بشأن محور العمل الإنساني والتنمية والسلام*، OECD/LEGAL/5019، الالتزام 3أ. https://legalinstruments.oecd.org/public/doc/643/643.en.pdf.

مستشارين في المكاتب الإقليمية في القاهرة، وداكار، ونيروبي. ويجري أيضا تصميم نظام لقياس الإسهامات في السلام، ويشمل ذلك كثيرا من العمل في نظريات التغيير التي تربط أنشطة **البرنامج** في جميع القطاعات بحصائل السلام والحد من التوترات.

15- وفي حين أن مراعاة حساسيات النزاع تُشكل أولوية شاملة في الخطة الاستراتيجية الحالية فإن تعاريف وظائف المساواة بين الجنسين، والحماية، والمساءلة، تسلط الضوء على جوانب مراعاة حساسيات النزاع كأولويات. وكشفت أعمال إدارة المخاطر المؤسسية المتعلقة بالمخاطر التي يتعرض لها السكان وضمانات الاستدامة الاجتماعية عن الحاجة إلى زيادة تحليل تلك المخاطر.

16- وسيبدأ في مطلع عام 2021 تقييم سياسة بناء السلام في بيئات الانتقال لعرضها على المجلس في دورته السنوية لعام 2022. وسيركز التقييم على جودة السياسة وما سيجري وضعه من عمليات وأنشطة لتنفيذها. وسيتناول التقييم أيضا النتائج المحققة والعوامل التي مكَّنت أو ثبَّطت إنجازها.

17- وفاز **البرنامج** في 3 أكتوبر/تشرين الثاني 2020 بجائزة نوبل للسلام. وعند الإعلان عن الجائزة، ذكرت لجنة نوبل النرويجية أنها تعترف بجهود **البرنامج** في "مكافحة الجوع وإسهامه في تحسين ظروف السلام في المناطق المتضررة من النزاع، ودوره كقوة دافعة لجهود منع استخدام الجوع كسلاح في الحرب والنزاع". وستعمل الأمانة مع المجلس وشركاء **البرنامج** لتحديد سُبل الاستفادة من الفرص التي تتيحها الجائزة من أجل زيادة تسليط الأضواء السكان المتضررين من النزاع وتعزيز الدعم لهم.

انعدام الأمن الغذائي في المناطق الحضرية

18- يؤثّر الفقر وانعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية في المناطق الحضرية على كثير من المدن في البلدان التي يعمل فيها **البرنامج**، وفي ظل استمرار التوسع الحضري على نطاق العالم، من المرجح أن تزداد هذه التحديات حدة في المستقبل المنظور، وهو ما أكدته أزمة جائحة كوفيد-19 الحالية.

19- ولمعالجة هذه المشاكل، سيحتاج **البرنامج** وشركاؤه إلى النظر في مجموعات العوامل المختلفة المؤثرة على الأمن الغذائي، وأمن سُبل كسب العيش للسكان الفقراء في المناطق الحضرية وتوازنها. وتشمل هذه العوامل الاعتماد المتزايد على الأسواق والقوة الشرائية لتلبية الاحتياجات الغذائية الأساسية؛ وزيادة الاعتماد على رأس المال البشري والاجتماعي والمالي لكسب العيش في المناطق الحضرية أكثر مما هو الحال في المناطق الريفية؛ والوظائف غير المستقرة وغير الرسمية المنخفضة الأجر؛ وخيارات الرعاية المحدودة للأطفال التي تؤثر على مشاركة المرأة في القوة العاملة؛ والعقبات القانونية، بما يشمل الحيازات غير المضمونة للأراضي والمساكن؛ وعدم كفاية فرص الحصول على الخدمات الأساسية، بما يشمل المياه المأمونة والصرف الصحي والرعاية الصحية؛ وضعف الشبكات الاجتماعية، وهو ما يتجاوز غالبا الحدود الجغرافية للمجتمعات المحلية؛ والكثافة السكانية، التي تؤدي إلى تركز المخاطر في مناطق صغيرة وتضخيم نطاق الأزمات وتسريع انتشارها في البيئات الحضرية.

20- ولمساعدة الناس على الإفلات من الفقر، ستستمر برامج المساعدة الغذائية في المناطق الحضرية في التركيز على دعم شبكات الأمان الحكومية، ولا سيما عندما تتدهور الظروف الاقتصادية. وسيكون من الضروري استقراء الدروس المستفادة من الماضي والبرامج الجارية لزيادة تطوير وتعريف برامج **البرنامج** في البيئات الحضرية:

- الحاجة إلى تحليل قوي للسياق المتعدد القطاعات لتحسين فهم أوجه الضعف في السياقات الحضرية.
- صعوبة الاستهداف في الظروف الحضرية غير المتجانسة.
- البرمجة التكميلية والتفكير على مستوى النُظم والشراكات أمور مهمة لتيسير تقديم استجابات كافية لمعالجة تردي تقديم الخدمات في المستوطنات الحضرية غير الرسمية.
- ضرورة مراعاة تحديات الشراكة وضمان الملكية الوطنية ودون الوطنية في البيئات الحضرية المسيَّسة بدرجة عالية.
- الحاجة إلى تخطيط سليم لاستراتيجيات الانسحاب التي تُعزز إنشاء البنية التحتية للمساعدة الغذائية والحماية الاجتماعية والإمساك بملكيتها على المستوى الوطني من أجل الحد من الضعف في مواجهة الصدمات والضغوط في المستقبل.

21- وتسارعت التغييرات الرئيسية في الساحة الخارجية خلال السنوات الأخيرة وتفاقمت جراء أزمة جائحة كوفيد-19، مما أدى إلى تغيير الظروف في السياقات الحضرية. وشهد **البرنامج** أيضا تطورات كبيرة، ولا سيما من خلال زيادة التحول من المعونة الغذائية إلى المساعدة الغذائية وتلبية الاحتياجات الأساسية في المناطق الحضرية كجزء من جهود "عدم ترك أحد يتخلف عن الركب"؛ وتحسين قدرات التقييم والاستهداف في السياقات الحضرية، وإدارة المستفيدين، وممارسات وأدوات الضمان في برامج التحويلات القائمة على النقد؛ وتعزيز دعم تدابير الحماية الاجتماعية الوطنية.

22- وأثرت جائحة كوفيد-19 تأثيرا قويا على سكان المناطق الحضرية بشكل خاص، مما أدى إلى زيادة طلبات البلدان للحصول على دعم **البرنامج** وحث **البرنامج** على تكييف نهجه مع الدروس المؤسسية الناشئة عن البرمجة في السياقات الحضرية واستيعاب تلك الدروس. واستجابة إلى ما استجد مؤخرا من تقدم في قدرات **البرنامج** في مجال البرمجة في المناطق الحضرية وازدياد الطلب على هذه القدرات، يقوم **البرنامج** بتنشيط مسار البرمجة المؤسسية في المناطق الحضرية. وسيشمل هذا المسار تحديد وتطوير المعارف والأدوات والشراكات المطلوبة لتلبية احتياجات الأمن الغذائي في المناطق الحضرية حاليا وفي المستقبل القريب. وستوضع استراتيجية حضرية عالمية بالتزامن مع إطلاق الخطة المقبلة على نحو يثري ويُجسِّد التوجه الاستراتيجي الأخير **للبرنامج**، والبحوث الجديدة والخبرة المكتسبة والشراكات والتقدم المحرز في العمليات العالمية ذات الصلة، مثل الخطة الحضرية الجديدة، وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وأهداف التنمية المستدامة، ومؤتمر القمة العالمية للعمل الإنساني.

23- وستخضع سياسات **البرنامج** المعتمدة قبل صدور وثيقة صياغة السياسات عام 2011، والقاضية بإجراء تقييم للسياسات خلال أربع إلى ست سنوات من تنفيذها، للاستعراض وذلك في ضوء التقييمات الاستراتيجية الأخيرة والتحديثات المقبلة على إطار السياسات للبت فيما إذا كانت ستُدرج ضمن خطة عمل مكتب التقييم.

تغيّر المناخ

24- في مواجهة المخاطر المتعلقة بالمناخ التي يتعرض لها الأمن الغذائي والتغذية، وعلى ضوء الحاجة الماسة إلى التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ، لم تكن ولاية **البرنامج** وخدماته في أي وقت مضى أكثر أهمية مما هي عليه اليوم. ويتلقى **البرنامج** طلبات بشأن الاستجابة لعدد متزايد من الكوارث المناخية إلى جانب طلبات دعم الجهود المبذولة للتصدي لأخطار معقَّدة أخرى.

25- وتحدِّد سياسة **البرنامج** بشأن تغيّر المناخ (WFP/EB.1/2017/4-A/Rev.1) كيفية مساهمة **البرنامج** في الجهود الوطنية والعالمية الرامية إلى الحيلولة دون أن يؤدي تغيّر المناخ إلى تقويض العمل الرامي إلى القضاء على الجوع وسوء التغذية. وهي توفّر لموظفي **البرنامج** مبادئ توجيهية وخيارات برامجية لإدارة مخاطر المناخ في النظم الغذائية وللمساهمة في الجهود المتعلقة بالمناخ. وسوف يستخدم **البرنامج** هذا الإطار لاستبانة مدى ضعف المجموعات السكانية التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي وأولوياتها فيما يتعلق بالتكيّف، وتوجيه استخدام المساعدة الغذائية في التصدي لجوانب الضعف المرتبطة بالمناخ، والاستفادة من الأدوات والنُهج والشراكات الابتكارية في تعزيز قدرة أشد المجموعات السكانية معاناة من انعدام الأمن الغذائي والضعف على الصمود والمواجهة.

26- ويتمثل الهدف المنشود في دعم أشد المجتمعات المحلية والحكومات معاناة من انعدام الأمن الغذائي والضعف لبناء قدراتها على الصمود والتصدي لآثار تغيّر المناخ على ظاهرة الجوع، بما يتماشى مع الخطة الاستراتيجية (2017-2021) **للبرنامج**. ولتحقيق ذلك، يُركّز **البرنامج** على ثلاثة أهداف رئيسية، ويعمل مع الشركاء لزيادة القدرات التكميلية إلى أقصى حد، مع إدراج هذه الأهداف في الخطط الاستراتيجية القطرية في الوقت نفسه. والأهداف الثلاثة هي:

- دعم أشد الأشخاص والمجتمعات المحلية والحكومات ضعفا في إدارة المخاطر المتعلقة بالمناخ التي تواجه الأمن الغذائي والتغذية والحد منها والتكيّف مع تغيّر المناخ.
- تعزيز المؤسسات والنظم المحلية والوطنية والعالمية لكي تستعد للتعافي المستدام من الكوارث والصدمات المتعلقة بالمناخ وتستجيب له وتدعمه.
- تضمين فهم معزَّز لآثار تغيّر المناخ على الأمن الغذائي والتغذية في السياسات والخطط المحلية والوطنية والعالمية، بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب، للتصدي لآثار تغيّر المناخ على الأمن الغذائي والتغذية.

27- وإضافة إلى ذلك، وفي حين يُركّز **البرنامج** على التكيّف مع تغيّر المناخ والتصدي للخسائر والأضرار الناجمة عن الأحداث المناخية العنيفة، فإنه يسلّم أيضا بالفوائد المشتركة المُمكنة للبرامج من حيث الحدّ من انبعاثات غازات الدفيئة واحتجاز الكربون، وأهمية تحقيق الحياد المناخي حسبما تجسّده سياسة **البرنامج** البيئية.

28- وسوف تدعم إجراءات **البرنامج** تنفيذ اتفاق باريس بشأن تغيُّر المناخ وخطة عام 2030 وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف 2 المتعلق بالقضاء على الجوع والهدف 17 المتعلق بالشراكات والهدف 13 المتعلق بالعمل المناخي.

29- وسينظر مكتب التقييم في إدراج تقييم عن سياسة تغيُّر المناخ في خطة عمل التقييم، مع مراعاة اعتبارات المنفعة والموارد المتاحة.

البيئة

30- يتطلب تحقيق الأمن الغذائي والقضاء على الجوع نظما إيكولوجية طبيعية متعافية واستخداما مستداما للموارد الطبيعية. ويتحمل كثير من السكان المفتقرين إلى الأمن الغذائي عواقب تدهور الأراضي والغابات، وشح المياه، وفقدان التنوع البيولوجي، وتلوث التربة والمياه والهواء، وعدم معالجة أمر النفايات. وتؤثر هذه العوامل البيئية على صحة الإنسان وتحدّ من توافر الغذاء وإمكانية الحصول عليه واستخدامه واستقراره.

31- ويدرك **البرنامج** أن رعاية البيئة أمر أساسي للأمن الغذائي والتنمية المستدامة. وتُلزم السياسة البيئية **للبرنامج** (WFP/EB.1/2017/4-B/Rev.1) بوضع آليات لتحديد المخاطر البيئية الناجمة عن أنشطته وتجنب هذه المخاطر وإدارتها بصورة منهجية. وتُقر السياسة أيضا بأن أنشطة المساعدة الغذائية المقدمة من **البرنامج** يمكن أن تحقق منافع بيئية، وتُلزم **البرنامج** بالسعي إلى تحقيق هذه المنافع مع السعي في الوقت نفسه إلى تجنب إحداث أي ضرر.

32- واسترشادا بمجموعة من المبادئ الجامعة، تدعم السياسة **البرنامج** بشأن ما يلي:

- التعزيز التدريجي لاستدامة أنشطته بيئيا؛
- حماية البيئة؛
- زيادة كفاءة موارد **البرنامج** والتقليل إلى أدنى حد من بصمته الكربونية؛
- مواءمة إجراءاته مع الممارسات الدولية الجيدة والمعايير العالمية للاستدامة البيئية؛
- تعزيز قدرة الشركاء على تخطيط أنشطة سليمة بيئيا وتنفيذها من أجل الأمن الغذائي والتغذية.

33- وتُلزم السياسة **البرنامج** باستحداث أدوات للتخطيط والتنفيذ، بما في ذلك معايير بيئية تُحدِّد تدابير أساسية للحماية وتوقعات دُنيا، وعملية فرز وتصنيف لتحديد المخاطر البيئية وإدارتها ونظام للإدارة البيئية يتفق مع المعيار 14001 للمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس.

34- وتنطبق السياسة وأدواتها على أنشطة البرامج وعلى عمليات الدعم، بما يشمل الأنشطة الإنسانية في حالات الطوارئ والأنشطة الإنمائية الطويلة الأجل. ويجري غرس مرونة التعامل مع الطلبات التشغيلية المتنوعة في إجراءات التنفيذ.

35- وسينظر مكتب التقييم في إدراج تقييم عن السياسة البيئية في خطة عمل التقييم، مع مراعاة اعتبارات المنفعة والموارد المتاحة.

المبادئ

36- يلتزم **البرنامج**، بوصفه وكالة إنسانية رائدة، بالمبادئ الإنسانية الأساسية المتمثلة في الإنسانية والحياد وعدم التحيُّز والاستقلال وأُسس العمل الإنساني الفعال. ويغطي هذا القسم سياسات **البرنامج** التي توضح المبادئ البرامجية المستخدمة في تصميم العمليات وتنفيذها.

النُهج التشاركية

37- تؤدي مشاركة المجموعات السكانية المتضررة إلى تحسين تصميم برامج **البرنامج** وتنفيذها وبالتالي تعزيز تحقيقها لأهداف الأمن الغذائي. ويُدمِج **البرنامج** المشاركة في جميع مراحل دورة البرامج.

38- و**للبرنامج** دور مباشر في تحديد مدى مشاركة المجموعات السكانية المتضررة في صنع القرار والعملية التي تجري بها هذه المشاركة. وبينما تناسب المشاركة كل سياق على حدة، يعمل **البرنامج** على ضمان أن يكون صنع القرار شاملا وأن تشارك فيه بنشاط هياكل مجتمعية ممثِّلة وألّا يميّز ضد المجموعات المهمَّشة. ويربط نهج **البرنامج** بين التخطيط من القمة إلى القاعدة ومن القاعدة إلى القمة عن طريق إشراك مجتمعات محلية تضم أصحاب مصلحة آخرين لهم نفوذ بشأن عمليات تؤثر في حياة السكان الذين يخدمهم. ويؤدي هذا التركيز على مشاركة القاعدة العريضة إلى تقريب عملية صنع القرار من الأشخاص الأشد ضعفا في المجتمعات المحلية المتضررة من خلال جعل السلطة لامركزية ودعم منظمات المجتمع المدني الممثِّلة.

39- وقد بيّنت خبرة **البرنامج** أن النُهج التشاركية مهمّة في حالات الطوارئ بقدر أهميتها في التنمية. بيد أن القيود التي تتسم بها حالات الطوارئ يمكن أن تختلف عما هي عليه في التنمية.

40- وفي عام 2011، ومع اعتماد **البرنامج** التزامات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن المساءلة أمام المجموعات السكانية المتضررة،[4] صارت المشاركة عنصرا رئيسيا في نهج تصدي **البرنامج** لهذه المساءلة، والذي يهدف إلى ضمان استنارة عمليات تصميم البرامج وتنفيذها ورصدها وتقييمها بآراء الأشخاص المتضررين وتعبيرها عنها. وقد أقر **البرنامج** تحديثات عام 2017 بشأن الالتزامات المتعلقة بالمساءلة أمام السكان المتضررين.

41- ويستخدم **البرنامج** نهجا تشاركيا في تحديث سياسته بشأن الحماية الإنسانية لعام 2012 (التي تُعرف بسياسة الحماية والمساءلة)، وتحديث الأدوات والتوجيهات ذات الصلة وتطويرها، وتعميم خارطة طريق إدماج منظور الإعاقة، وإعطاء الأولوية لجميع المدخلات المقدمة من الميدان، ووضع استراتيجية للمشاركة المجتمعية، وتعزيز الشراكات. وتكفل استراتيجية **البرنامج** بشأن حماية السكان المتضررين والمساءلة أمامهم التي تركز على التشاور وتوفير المعلومات وجمع التعليقات من أصحاب المصلحة، ملاءمة البرمجة وديناميتها وتجاوبها مع التعليقات.

42- وستخضع سياسات **البرنامج** المعتمدة قبل اعتماد وثيقة صياغة السياسات عام 2011، والقاضية بإجراء تقييم للسياسات خلال أربع إلى ست سنوات من تنفيذها، للاستعراض وذلك في ضوء التقييمات الاستراتيجية الأخيرة والتحديثات المقبلة على إطار السياسات للبت فيما إذا كانت ستُدرج ضمن خطة عمل مكتب التقييم.

المبادئ الإنسانية

43- بناء على طلب المجلس التنفيذي، أصدر **البرنامج** في عام 2004 ملخصا لمبادئه الإنسانية الأساسية:

- *الإنسانية*. سيسعى **البرنامج** لمنع المعاناة الإنسانية والتخفيف من وطأتها أينما وُجدت وسيستجيب بتقديم المساعدة الغذائية حسب الاقتضاء. وسيقدِّم المساعدة بطرق تحترم الحياة والصحة والكرامة.
- *الحياد*. لن ينحاز **البرنامج** إلى طرف في أي نزاع ولن يقحم نفسه في أي جدال ذي طابع سياسي أو عنصري أو ديني أو عقائدي. ولن تُقدَّم المساعدة الغذائية للمحاربين الناشطين.
- عدم *التحيُّز*. لن تسترشد المساعدات المقدَّمة من **البرنامج** إلّا بالاحتياجات، ولن تنطوي على أي تمييز على أساس الأصل العرقي أو الجنسية أو الرأي السياسي أو نوع الجنس أو العنصر أو الدين. وستستهدف المساعدة أكثر الأشخاص والفئات تعرضا للمخاطر بعد تقييم مختلف الاحتياجات وجوانب الضعف لدى النساء والرجال والأطفال.

44- وتضمن الملخص أيضا الأسس التالية للعمل الإنساني الفعال:

[4] انظر: https://interagencystandingcommittee.org/system/files/legacy_files/IASC%20Principals%20commitments%20on%20AAP%20%2528CAAP%2529March%202013.pdf.

- *الاحترام*. سوف يحترم **البرنامج** الأعراف والتقاليد المحلية وسيادة الدولة التي يعمل فيها، ملتزما بحقوق الإنسان المعترف بها دوليا.
- *الاعتماد على الذات*. سوف يقدم **البرنامج** المساعدة بطرق تدعم سبل كسب العيش وتقلّل من إمكانية التعرض لحالات الندرة الغذائية في المستقبل وتتجنب تعزيز التبعية.
- *المشاركة*. سوف يشرك **البرنامج** المستفيدين من النساء والرجال كلما أمكن ذلك في جميع الأنشطة وسيعمل بصورة وثيقة مع الحكومات لتخطيط المساعدة وتنفيذها.
- *بناء القدرات*. سيعزز **البرنامج** قدرة البلدان والمجتمعات المحلية المتضررة على منع الأزمات الإنسانية والاستعداد والتصدي لها.
- *التنسيق*. سيقدم **البرنامج** المساعدة بموافقة البلدان المتضررة، ومن حيث المبدأ، على أساس نداءات موجهة من هذه البلدان.

45- وحدد الملخص أيضا معيارين:

- *المساءلة*. سوف يعمل **البرنامج** على إطلاع المانحين وحكومات البلدان المضيفة والمستفيدين وأصحاب المصلحة الآخرين على أنشطته وأثرها من خلال تقارير منتظمة.
- *الكفاءة المهنية*. سوف يحافظ **البرنامج** على أعلى مستويات الكفاءة المهنية والنزاهة بين موظفيه الدوليين والوطنيين.

46- وأضافت الخطة الاستراتيجية للفترة 2014-2017 الاستقلال التشغيلي كمبدأ إنساني رابع لتوجيه عمل **البرنامج**:

- *الاستقلال*. سوف يقدم **البرنامج** المساعدة بطريقة مستقلة تشغيليا عن الأهداف السياسية أو الاقتصادية أو العسكرية التي قد تكون لدى أي جهة فاعلة فيما يتعلق بالمناطق التي تُقدم فيها مساعدة.

47- وعرض على المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام 2018 تقرير موجز عن تقييم سياستي **البرنامج** بشأن المبادئ الإنسانية وسبل وصول المساعدات في الفترة 2004-2017.[5] وتبين للتقييم أن العوامل الحاسمة التي تؤثر على أداء **البرنامج** بشأن المبادئ الإنسانية وسبل وصول المساعدات تشمل مهمته، وثقافته التنظيمية، وعلاقاته مع الشركاء والحكومات المضيفة والجهات الفاعلة غير الدول، وقدرته المؤسسية، وإدارته الأمنية. وطرح التقييم ثماني توصيات تضمنت دعوة **البرنامج** إلى توجيه اهتمام متزايد إلى المبادئ الإنسانية، وزيادة استثماراته بشكل كبير في تعميم سياساته وتعزيز كفاءات موظفيه.

إتاحة سُبل وصول المساعدات الإنسانية

48- تقع المسؤولية الأساسية عن تقديم المساعدة الإنسانية في الأزمات على عاتق الدولة المعنية. وعندما تعجز دولة ما عن الاستجابة، يمكن أن تطلب حكومتها أو الأمين العام للأمم المتحدة مساعدة **البرنامج** في شكل مساعدة غذائية أو دعم لوجستي. ولكي يقوم **البرنامج** بتقييم الوضع ونقل مساعدته الغذائية وتسليمها ورصدها، يجب أن تُتاح له إمكانية الوصول على نحو آمن ودون عراقيل إلى من يحتاجونها. وتُشكل إتاحة وصول المساعدات الإنسانية شرط لازم مسبق للعمل الإنساني.

49- ولا يتبع **البرنامج** نهجا موحدا في الوصول: فكل حالة لها ظروفها الخاصة وتتطلب مرونة وقدرة على الابتكار لتحقيق التوازن بين الاحتياجات ومسائل الأمان. ويتطلب ضمان الوصول الآمن والمستمر تحليلا سليما للأوضاع وإدارة للأمن، والالتزام بالقانون الدولي والمبادئ الإنسانية، والتنسيق والشراكات بين أصحاب المصلحة، والمشاركة القوية مع المجتمع المحلي والجهات الفاعلة المحلية، والدعوة على مختلف المستويات.

50- وبينما يتولى منسقو الشؤون الإنسانية قيادة أعمال الدعوة من أجل إتاحة سُبل الوصول، يبني **البرنامج** في كثير من الأحيان القبول المجتمعي ويتفاوض على الحصول على تصريح لعملياته من أجل ضمان وصول المساعدة في الوقت المناسب عبر

[5] برنامج الأغذية العالمي. 2018. تقرير موجز عن تقييم سياستي **البرنامج** بشأن المبادئ الإنسانية وسبل وصول المساعدات في الفترة 2004-2017 (WFP/EB.A/2018/7-C).

الحدود وخطوط النزاع، وخاصة عندما يكون انعدام الأمن الغذائي عنصرا رئيسيا في الأزمة أو عندما يعمل **البرنامج** بالنيابة عن جهات فاعلة إنسانية أخرى، وذلك على سبيل المثال بصفته قائد مجموعة اللوجستيات. ويحرص **البرنامج** في جميع الحالات على أن تكون الحكومات والأطراف الأخرى على علم بأنشطته ومؤيدة لها.

51- وعرض على المجلس في دورته السنوية لعام 2018 تقرير موجز عن تقييم سياسات **البرنامج** بشأن المبادئ الإنسانية (WFP/EB.A/2004/5-C) وإتاحة سُبل وصول المساعدات الإنسانية (WFP/EB.1/2006/5-B/Rev.1).[6] ويشمل التقرير ثماني توصيات تتضمن دعوة **البرنامج** إلى توجيه اهتمام متزايد إلى المبادئ الإنسانية، وزيادة استثماراته بشكل كبير في تعميم سياساته وتعزيز كفاءات موظفيه.

الحماية الإنسانية

52- تقع على **البرنامج** مسؤولية التأكد من أن برامجه لا تعرّض للضرر الأشخاص الذين تساعدهم تلك البرامج وإنما تُعزّز بالأحرى سلامتهم وكرامتهم وعزتهم. وترد التزامات **البرنامج** في هذا الصدد في وثيقته بشأن الحماية الإنسانية (WFP/EB.1/2012/5-B/Rev.1) التي تجعل الحماية الإنسانية جزءا لا يتجزأ من عمله.

53- وتدعو السياسة إلى اكتساب الموظفين القدرة على فهم شواغل الحماية والتصدي لها؛ وتحليل السياق ومخاطر الحماية؛ وإدماج الحماية في تصميم البرامج وتنفيذها؛ وتضمين الحماية في الأدوات البرامجية؛ وإدارة المعلومات عن الحماية؛ وإرساء الشراكات لإدماج الحماية.

54- وفي عام 2014، أكد استعراض داخلي لتنفيذ سياسة الحماية إحراز تقدم كبير، ولكنه أشار أيضا إلى عدد من العقبات التي تعترض سبيل تحقيق مزيد من التقدم. وتأكدت هذه النتائج من خلال تقييم مستقل لسياسة الحماية شمل استعراضا لتنفيذ آليات المساءلة أمام السكان المتضررين، وعُرض على المجلس في دورته السنوية لعام 2018 (WFP/EB.A/2018/7-B). وأسفر التقييم عن عدد من التوصيات: وضع سياسة حماية جديدة؛ ودمج اعتبارات الحماية في إدارة المخاطر المؤسسية؛ والاستخدام الاستراتيجي للشراكات من أجل تحقيق أهداف الحماية، وتقوية قدرات الموظفين؛ وتعزيز تحليلات السياقات وقضايا الحماية؛ ووضع استراتيجية جديدة للعمل مع السكان المتضررين والفئات الضعيفة. ولقيت تلك التوصيات بصفة عامة موافقة الإدارة، ويعكف **البرنامج** على تنفيذها من خلال سياسة محدَّثة – سياسة الحماية والمساءلة – التي سيجري إطلاع المجلس عليها للموافقة عليها في دورته العادية الثانية لعام 2020.

55- وقد أدى تقييم سياسة الحماية إلى إيجاد زخم جديد لتحسين مساهمة **البرنامج** في الحماية وإلى وضع استراتيجية للحماية للفترة 2019-2021 لتوجيه تنفيذ توصيات التقييم. وتتمثل أهداف الاستراتيجية في تحسين جمع البيانات وتحليلها، وإقامة الشراكات وإشراك أصحاب المصلحة، وتعزيز دمج الحماية في أنشطة إدارة المخاطر، وضمان دعم أنشطة الحماية بموارد بشرية كافية وقيادة قوية وإطار سياسة واضح. ويعمل **البرنامج** مع الميدان من خلال مشاورات قوية مع إدارة وموظفي المكاتب الإقليمية والمكاتب القطرية ومع المستفيدين، ويهدف إلى وضع إرشادات وأدوات عملية سليمة تعكس أولويات الحماية وتضمن المساءلة أمام السكان المتضررين. وسيواصل **البرنامج** عام 2021 توحيد آليات الشكاوى والتعقيبات وتعميمها، بما في ذلك من خلال وضع استراتيجية للمشاركة المجتمعية. ويعدّ إدراج المعرضين للمخاطر من أفراد ومجموعات، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، مكونا رئيسيا في نهج **البرنامج** إزاء الحماية، الذي يشمل التركيز على الفئات السكانية التي تعاني من التمييز والتهميش. وسيسترشد تصميم البرامج وتنفيذها بتحليل مختلف التهديدات وأوجه الضعف التي تؤثر على المجموعات المختلفة.

المساواة بين الجنسين

56- مع اعتماد سياسة المساواة بين الجنسين (2015-2020) التزم **البرنامج** بنهج التحول في المنظور الجنساني لتحقيق الأمن الغذائي والتغذية لجميع النساء والرجال والبنات والأولاد.

[6] المرجع السابق.

57- وقُدِّم تقييم للسياسة إلى المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام 2020. وكشف التقييم عن أدلة تثبت أن أنشطة **البرنامج** للمساعدة الغذائية كانت ملائمة للاحتياجات المحددة للنساء والرجال والبنات والأولاد، وأن جهودا تُبذل لتعزيز مشاركة النساء والرجال على قدم المساواة في تصميم البرامج – ومن ذلك على سبيل المثال مشاركة النساء في اتخاذ القرارات المتعلقة بأنشطة إنشاء الأصول وسُبل كسب العيش، وبرامج التغذية والبرامج المدرسية. وتشمل مجالات التقدم الأخرى ما يلي:

- القيام في عام 2019 بتجريب وتكييف مؤشر المساواة بين الجنسين والعمر الذي وضعته اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات؛
- إنشاء آليات لتسهيل إسهام **البرنامج** في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك خطة عمل **البرنامج** بشأن المساواة بين الجنسين، والاستراتيجيات الإقليمية لتحقيق المساواة بين الجنسين، وتنفيذ برنامج للتحول الجنساني في 26 بلدا أُنجز في 11 منها.
- إنشاء شبكة النتائج الجنسانية بمشاركة 890 عضوا، 40 في المائة منهم رجال؛
- التحسن إزاء المؤشرات الواردة في خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة – من الاقتراب من تحقيق معظمها في عام 2012 إلى بلوغ أو تجاوز 13 منها بحلول عام 2019.

58- وحدَّد التقييم مجالات في حاجة إلى مزيد من العمل، وهي تشمل التحليل الجنساني، وجمع البيانات المصنَّفة حسب الجنس والعمر وتحليلها وتتبعها؛ وتخصيص الموارد المالية والبشرية؛ وتنفيذ تعميم المنظور الجنساني باطراد في جميع أنحاء **البرنامج**. وللتغلب على هذه التحديات، قدم التقييم ثماني توصيات: اثنتان بشأن تحديد الاتجاه الاستراتيجي وإطار الموارد لتسريع التقدم نحو تحقيق أهداف خطة عام 2030. و6 توصيات بشأن تعزيز القيادة والمساءلة والموارد البشرية المطلوبة لتحقيق أهداف السياسة، وضمان مراعاة المسائل الجنسانية مراعاة كاملة في الجيل الثاني من الخطط الاستراتيجية القطرية. ودعا التقييم تحديدا إلى ما يلي:

- تحديث سياسة المساواة بين الجنسين؛
- تخصيص موارد ميزانية دعم البرامج والإدارة بصورة كافية تتيح **للبرنامج** تنفيذ التزاماته المؤسسية المتعلقة بالمسائل الجنسانية؛
- إنشاء فريق توجيهي مشترك بين المنظمات معني بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛
- تعزيز الملكية الإقليمية والقطرية لسياسة المساواة بين الجنسين المحدَّثة وخطة العمل بشأن المساواة بين الجنسين؛
- استنارة الإطار الجديد للمساءلة عن الموارد البشرية بتحليل للتنوع والشمول الجنسانيين؛
- الاستثمار في تعيين مستشارين متخصصين ومهنيين للشؤون الجنسانية في المقر والمكاتب الإقليمية، وإنشاء فريق من المستشارين ذوي الخبرة في الشؤون الجنسانية للعمل في المكاتب القطرية؛
- دمج التحليلات الكمية والنوعية لأنشطة المساواة بين الجنسين في إطار العمل والتوجيهات المتعلقة باستعراضات منتصف المدة وتقييمات الجيل الأول من الخطط الاستراتيجية القطرية؛
- تعميم مراعاة المنظور الجنساني في استعراضات منتصف المدة وتقييمات الجيل الأول من الخطط الاستراتيجية القطرية وتصميم وتنفيذ الجيل الثاني من الخطط الاستراتيجية القطرية.

59- ووافقت الإدارة على جميع التوصيات وقدمت ردها الذي أشارت فيه إلى تنفيذها.

60- ويُشكل تنفيذ سياسة **البرنامج** بشأن المساواة بين الجنسين السبيل لتحقيق التزاماته بخطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة وإصلاح الأمم المتحدة. وترتبط المساواة بين الجنسين، باعتبارها مسألة شاملة، بجميع سياسات **البرنامج** (ووثائق التسيير الأخرى). وتتسم السياسة بأهميتها الأساسية في نجاح تنفيذ الخطة الاستراتيجية لأن وفاء **البرنامج** بولايته وأهدافه الاستراتيجية وغاياته والاعتبارات الجنسانية يجب أن يُشكل جزءا لا يتجزأ من جميع أعماله على النحو الذي أقره التقييم.

الأدوات والأُطر البرامجية

61- قام **البرنامج** في إطار سعيه إلى تحقيق المستوى الأمثل للنطاق المتطور من الخدمات التقليدية والناشئة التي يقدمها وضمان تميُّز البرامج وتقديم أفضل المساعدات الممكنة للمستفيدين، بإنشاء أدوات برامجية تهدف إلى ضمان اتباع نهج شامل واستراتيجي في عملياته. ويثبت التقاطع بين بناء القدرة على الصمود والحد من مخاطر الكوارث وفعالية الحماية الاجتماعية اليوم أكثر من أي وقت مضى حاجة **البرنامج** إلى وضع نهج شامل لمعالجة الأسباب الجذرية لانعدام الأمن الغذائي. ويغطي هذا القسم سياسات **البرنامج** بشأن أدواته البرامجية والأطر التي يعمل فيها.

سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية

62- يعمل **البرنامج** في عالم متزايد التعقيد يشهد أزمات إنسانية ممتدة وغيرها من التحديات العالمية المتعلقة بالأمن الغذائي والتغذية. واسترشادا بالخطة الاستراتيجية **للبرنامج** للفترة 2017-2021، تستجيب سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية **للبرنامج** (WFP/EB.2/2016/4-C/1/Rev.1) لهذه التحديات عن طريق الاستعاضة عن فئات برامج **البرنامج** ووثائق مشاريعه بخطط استراتيجية قطرية، وهي حوافظ قطرية متسقة توفِّر "خطوط رؤية" واضحة بدءا من نشر الموارد حتى تحقيق النتائج.

63- ويسعى نهج الخطط الاستراتيجية القطرية إلى دعم البلدان في الاستجابة لحالات الطوارئ والتقدم في القضاء على الجوع، وتفعيل الخطة الاستراتيجية على المستوى القطري، وتعزيز الاتساق الاستراتيجي، والتركيز، والفعالية التشغيلية، والشراكات. وبالاقتران مع الإطار المالي وإطار النتائج المؤسسية الجديدين، ينطوي إطار الخطط الاستراتيجية القطرية على إمكانية تحسين جودة المساعدة المقدمة من **البرنامج** عن طريق تحديد الإسهامات المحددة من **البرنامج** في بلد ما؛ وإرساء الأساس لشراكات فعالة، بما في ذلك مع الوكالات التي تتخذ من روما مقرا لها؛ وزيادة الفعالية والكفاءة في الاستجابة للطوارئ، وإدماجها في الإطار الأوسع للقضاء على الجوع؛ ومواءمة إسهامات **البرنامج** مع غايات أهداف التنمية المستدامة الوطنية والخطط الوطنية وخطط الأمم المتحدة؛ وخفض تكاليف المعاملات؛ وتعزيز الإبلاغ عن الأداء والمساءلة.

64- وتغطي الخطط الاستراتيجية القطرية فترة تصل إلى خمس سنوات وتستند إلى الاستعراضات الاستراتيجية الوطنية للقضاء على الجوع التي تقودها البلدان أو التحليلات المماثلة بهدف تحفيز العمل القطري نحو تحقيق هدف التنمية المستدامة 2 من خلال حصائل استراتيجية متفق عليها بصورة مشتركة. ووفقا لمتطلبات إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، يوائم **البرنامج** تدريجيا دورات خططه الاستراتيجية القطرية ومضمونها مع أُطر الأمم المتحدة الجديدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة والاستفادة من الأساس التحليلي الذي توفره التحليلات القطرية المشتركة. وفي الظروف التي يكون فيها الاستعراض الاستراتيجي الوطني للقضاء على الجوع أو التحليل الوطني المماثل غير ممكن عمليا أو لم يتم الانتهاء منه، سيعمل **البرنامج** من خلال خطة استراتيجية قطرية مؤقتة تغطي فترة تصل إلى ثلاث سنوات.

65- وكما هو موثق في التقييم الاستراتيجي للخطط الاستراتيجية القطرية التجريبية الذي قدِّم إلى المجلس التنفيذي في دورته العادية الثانية لعام 2018 (WFP/EB.2/2018/7-A)، يعتبر اعتماد الخطة الاستراتيجية القطرية كإطار لتخطيط تدخلات **البرنامج** وإدارتها وتنفيذها خطوة مهمة صوب تنفيذ خطة عام 2030. وتماشيا مع توصيات التقييم الاستراتيجي، وانطلاقا من الخبرة في تنفيذ الجيل الأول من الخطط الاستراتيجية القطرية (التي انتهت في نوفمبر/تشرين الثاني 2019)، يُشارك **البرنامج** بروح استباقية في عملية إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. وبروح من الاتساق والفعالية المعززين على نطاق منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، يُدمج **البرنامج** جهود إصلاح الأمم المتحدة في نهجه إزاء الجيل الثاني من الخطط الاستراتيجية القطرية الذي يثري صياغة الخطة الاستراتيجية المقبلة **للبرنامج** التي ستغطي الفترة 2022-2026.

القسائم والتحويلات القائمة على النقد

66- وضعت سياسة التحويلات القائمة على النقد التي تحمل عنوان "القسائم والتحويلات النقدية كوسائل لتقديم المساعدات الغذائية: الفرص والتحديات" (WFP/EB.2/2008/4-B) في عام 2008 في وقت كانت تجرب فيه على نطاق واسع طريقة التحويلات القائمة على النقد كبديل عملي للمساعدة العينية. وعُرض على المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام 2011 تحديث عن تنفيذ

السياسة (WFP/EB.A/2011/5-A/Rev.1) كما عُرضت على المجلس في دورته السنوية لعام 2013 نتائج المراجعة الخارجية لاستخدام التحويلات القائمة على النقد (WFP/EB.A/2013/6-G/1).

67- وعقب تقييم سياسة النقد والقسائم في عام 2015 أثناء الفترة 2008-2014 (WFP/EB.1/2015/5-A)، قُدمت توصية دعت **البرنامج** إلى تحديث ونشر كتيبات وتوجيهات التحويلات القائمة على النقد والمضي في تنمية القدرات بدلا من تحديث سياسة التحويلات القائمة على النقد. ونُفذت هذه التوصية من خلال عملية تطوير موسَّع وشامل لقدرات موظفي **البرنامج**. وقُدمت أيضا دورة تعليمية إلكترونية للتعرف على التحويلات القائمة على النقد، وأُتيح دليل النقد والقسائم للحكومات الشريكة والمنظمات غير الحكومية، مما كان له أثره في تمكين جماعات ممارسي التحويلات القائمة على النقد على النطاق الأوسع.

68- وتمثل التحويلات القائمة على النقد حاليا نحو 40 في المائة من جميع المساعدات المقدمة من **البرنامج** إلى المستفيدين على نطاق العالم، وتُستخدم في الاستجابة لحالات الطوارئ والأزمات الممتدة، وفي البرامج الإنمائية، كما يزداد استخدامها في نظم الحماية الاجتماعية وشبكات الأمان الوطنية.

69- وترسخت الآثار المضاعفة للتحويلات القائمة على النقد على الأسواق والمجتمعات المحلية، وهي آثار ناتجة عن تمكين المستفيدين، ويجري دعم المكاتب القطرية التي تستخدم التحويلات القائمة على النقد بنماذج عمليات وإرشادات معيارية مشتركة بين الوظائف، بما في ذلك تقديرات الاحتياجات والقدرات القطاعية التي تُيسِّر اتخاذ قرارات مستنيرة. ويوجد لدى المقر والمكاتب الإقليمية وكثير من المكاتب القطرية هياكل تنظيمية راسخة وموظفين مدربين على دعم استخدام التحويلات القائمة على النقد.

70- وفي إطار مواصلة إضفاء الطابع المؤسسي على استخدام التحويلات القائمة على النقد، سيجهّز **البرنامج** توجيها بشأن ضمانات التحويلات القائمة على النقد لإضفاء صبغة رسمية على التزاماته حيال المستفيدين والمانحين والشركاء، وكفالة وصول المساعدات المناسبة إلى المستفيدين المناسبين في الوقت والمكان المناسبين. ويُرشد التوجيه التشغيلي والأدوات والدعم المتاح بالفعل في المكاتب القطرية تفعيل إطار ضمان التحويلات القائمة على النقد في ثلاثة مجالات رئيسية:

- الهوية – هويات فريدة وموثوقة للمستفيدين، والتحقق الدوري؛
- إدارة التحويلات – اختيار المستفيدين، ووسائل الدفع؛
- المدفوعات – اختيار وأداء مقدمي الخدمات المالية والشركاء المتعاونين وتجار التجزئة، وتعليمات السداد، والمطابقة؛ وثلاثة ضوابط شاملة – الفصل بين المهام، وتحليل البيانات، وتعليقات المستفيدين.

71- وستخضع سياسات **البرنامج** المعتمدة قبل اعتماد وثيقة صياغة السياسات عام 2011، والقاضية بإجراء تقييم للسياسات خلال أربع إلى ست سنوات من تنفيذها، للاستعراض وذلك في ضوء التقييمات الاستراتيجية الأخيرة والتحديثات المقبلة على إطار السياسات للبت فيما إذا كانت ستُدرج ضمن خطة عمل مكتب التقييم.

تنمية القدرات

72- تُحدِّث سياسة تنمية القدرات لعام 2009 (WFP/EB.2/2009/4-B) وثيقة سياسة عام 2004 عن "بناء القدرات القطرية والإقليمية"[7] عن طريق تحديد نَهج أكثر انتظاما لتعزيز المؤسسات الوطنية من أجل المساعدة في القضاء على الجوع. وهي تُسلِّم بما يتسم به تعزيز القدرات القطرية من تعقيد وبأن تحقيق الغايات الإنمائية الدولية والوطنية يعتمد على زيادة وتحويل قدرة الأفراد والمنظمات والمجتمعات على بلوغ الأهداف الإنمائية. كما أنها تدرك أهمية المشاركة في الاستجابات التي تحركها الجهات المعنية والسياقات المحددة عند دعم النظم والخدمات الوطنية المتعلقة بالأمن الغذائي والتغذية.

73- وقدمت سياسة عام 2009 دليلا ذا صلة بعمل **البرنامج** لدعم التقدم نحو أهداف خطة عام 2030. غير أنه لتسريع تنفيذ جدول أعمال تعزيز القدرات في جميع برامج **البرنامج** والاستجابة للتوصيات والنتائج المنبثقة عن تقييم عام 2017 لسياسة عام

[7] WFP/EB.3/2004/4-B.

2009[8] والمراجعة الداخلية التي أُجريت في عام 2017 لتعزيز القدرات القطرية والاستجابة كذلك للدروس المستفادة من تنفيذ خارطة الطريق المتكاملة والتقييمات المتوسطة الأجل والنهائية للخطط الاستراتيجية القطرية في جميع أنحاء العالم، سيضع **البرنامج** استراتيجية مؤسسية جديدة لتعزيز القدرات القطرية في عام 2020 وسيقوم بتحديث السياسة في عام 2021.

74- وتحقيقا لهذه الغاية، يجري **البرنامج** تحليلا للحالة بشأن عمله في مجال تعزيز القدرات. وستوجِّه نتائج التحليل عملية وضع الاستراتيجية الجديدة بهدف ضمان اتساق تنفيذ برامج تعزيز القدرات العالية الجودة على الصعيد العالمي، وتحديد التآزرات مع المجالات ذات الصلة في جدول أعمال **البرنامج** بشأن "إنقاذ الأرواح" (مثل الاستعداد للطوارئ والاستجابة لها، وتحليل هشاشة الأوضاع ورسم خرائطها) وجدول أعمال "تغيير الحياة" (مثل برامج الحماية الاجتماعية والتغذية المدرسية، والتغذية، والنُظم الغذائية)، بما يتماشى مع ركائز الإطار البرامجي المتوسط الأجل لاستجابة **البرنامج** لجائحة كوفيد-19.[9]

75- وستحدِّد الاستراتيجية الجديدة خطة عمل مؤسسية لدعم التقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة من خلال تعزيز القدرات القطرية على جميع المستويات وفي جميع مجالات مزايا **البرنامج** النسبية والمجالات التي يشارك فيها. وستُعزز نهجا قوامه "المجتمع بأسره" وستوجه **البرنامج** في تصميم وتنفيذ تعزيز القدرات القطرية بطريقة فعالة بمشاركة من مجموعة واسعة من العناصر الفاعلة في تعزيز النُظم المستدامة.

76- وستثري الاستراتيجية صياغة الجيل الجديد من الخطط الاستراتيجية القطرية **للبرنامج**، وستتسم بالمرونة بحيث يمكنها استيعاب مختلف السياقات التشغيلية والأولويات الإقليمية والوطنية، وتعظيم ما يقدمه **البرنامج** من خدمات تقليدية وناشئة. وستُحسِّن الاستراتيجية النموذج المفاهيمي الذي يدعم استراتيجيات المشاركة داخل البلدان، وستصف المنهجيات والأدوات التي يمكن استخدامها لتصميم تعزيز القدرات بشكل متسق في جميع جوانب حافظة **البرنامج** العالمية وتنفيذها.

77- كما ستعرض الاستراتيجية سبل تعزيز قدرات موظفي **البرنامج** في ميدان تعزيز القدرات بوصفه تخصصا؛ وإنشاء إدارة قوية للمعرفة تولد الأدلة وتسهل التواصل المتسق حول دور عمل **البرنامج** في مجال تعزيز القدرات ومساهمات هذا العمل في تقدم البلدان نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛ وتأمين الموارد المستدامة لجهود وأهداف تعزيز القدرات في المستقبل.

فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز

78- يمثل فيروس نقص المناعة البشرية أحد أخطر التحديات التي تواجه العالم: ووصل عدد المصابين بالفيروس في عام 2018 إلى 37.9 مليون شخص، منهم 1.7 مليون طفل دون سن 15 عاما؛ وبلغت الإصابات الجديدة 1.7 مليون حالة؛ وتوفي 770 000 شخص لأسباب مرتبطة بالإيدز. ومن أصل 479 مليون شخص تضرروا من حالات الطوارئ الإنسانية في عام 2016، كان هناك 2.6 مليون شخص مصاب بفيروس نقص المناعة البشرية. ومن هؤلاء، كان 1.9 مليون شخص (73 في المائة) يعيشون في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى.[10] ويمكن للظروف الطارئة والإنسانية زيادة إمكانية انتقال الفيروس وتهديد صحة المصابين به لأن تفاقم انعدام الأمن الغذائي والتغذوي وتعطل الخدمات الاجتماعية بشكل عام أثناء حالات الطوارئ يضاعفان من مصاعب التزام المصابين بالعلاج وقد يدفعهم إلى اعتماد آليات للتصدي مليئة بالمخاطر.

79- وتحل سياسة **البرنامج** الحالية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز (WFP/EB.2/2010/4-A) محل سياسته لعام 2003 (WFP/EB.1/2003/4-B). وقد قُدمت تحديثات عن تنفيذ **البرنامج** للسياسة الحالية إلى الاجتماعات السنوية للمجلس التنفيذي في السنوات 2014 و2017 و2018 (WFP/EB.A/2014/5-D وWFP/EB.A/2017/5-E وWFP/EB.A/2018/5-H).

[8] WFP/EB.1/2017/6-A/Rev.1.

[9] برنامج الأغذية العالمي. 2020. *الاستجابة لحالة الطوارئ الإنمائية الناجمة عن جائحة كوفيد-19: الإطار البرامجي المتوسط الأجل* ***للبرنامج***. https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000117124/download/.

[10] Bennett, R. 2018. *Estimation of people living with HIV (PLHIV) affected by humanitarian disasters in 2016*, p. 5. UNHCR. UNAIDS. 2018. UNAIDS data 2018. https://www.unaids.org/sites/default/files/media_asset/unaids-data-2018_en.pdf. https://www.unaids.org/sites/default/files/media_asset/unaids-data-2018_en.pdf.

80- وفي إطار توزيع المهام المعمول به في برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز،[11] يضطلع **البرنامج** بالمسؤولية عن ضمان مراعاة مسائل الغذاء والتغذية في جميع الاستجابات لفيروس نقص المناعة البشرية. ويشارك **البرنامج** في تنسيق أعمال الحماية الاجتماعية المراعية لفيروس نقص المناعة البشرية بالاشتراك مع منظمة العمل الدولية، وفي العمل المتعلق بالفيروس في السياقات الإنسانية بالاشتراك مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ويتصدى **البرنامج** للفيروس من خلال مداخل وشراكات متنوعة بما يتماشى مع أهداف التنمية المستدامة. ولذلك تتوافق برامج **البرنامج** في مجال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز مع أهداف التنمية المستدامة؛ واستراتيجية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز للفترة 2016-2021 المعنونة "على المسار السريع للقضاء على الإيدز"؛[12] والاستراتيجية والأهداف العالمية الجديدة للوقاية من السل بعد عام 2015؛[13] والخطة الاستراتيجية **للبرنامج**.

81- ويسهم **البرنامج** منذ عدة سنوات، باعتباره مشاركا في رعاية **البرنامج** المشترك، في الاستجابة لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وفي عام 2017، واصل **البرنامج** نهجه الشامل والمراعي للفروق بين الجنسين في برمجة الفيروس، مستفيدا من مداخله وشراكاته التي تناسب كل سياق على حدة لتوفير الدعم الغذائي والتغذوي للأشخاص الضعفاء المصابين بالفيروس، مما يضمن شمولهم، بما في ذلك في حالات الطوارئ الإنسانية؛ وتقديم الدعم إلى الحوامل من النساء والبنات اللواتي يحصلن على خدمات الوقاية من انتقال العدوى من الأم إلى الطفل؛ والوجبات المدرسية والأنشطة الأخرى التي تلبي احتياجات الأطفال والمراهقين وتشجع في الوقت نفسه المواظبة على الدراسة وتحد من السلوك المتسم بالمجازفة؛ ودعم شبكات الأمان الاجتماعي المراعية لظروف المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية في عدة أقاليم؛ وتقديم الدعم التقني إلى الحكومات والشركاء الوطنيين، بما يشمل العمل مع المجالس الوطنية المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ ودعم سلاسل الإمداد للحيلولة دون نقص علاج الفيروس ومستلزمات الوقاية في الأوضاع الإنسانية والسياقات الهشة، من خلال العمل مع جهات شريكة تشمل الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا. ويرد توضيح ترتيب هذه الأولويات بالتفصيل في تحديث عام 2018 بشأن استجابة **البرنامج** لفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز.

82- وسيواصل **البرنامج** الإسهام في القضاء على الإيدز عن طريق ربط الاستجابة لفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز بالنُظم الغذائية والصحية وخطط الحماية الاجتماعية، وجعلها جزءا لا يتجزأ من هذه النظم والخطط، وفقا لسياسته بشأن التغذية للفترة 2017-2021. وسيواصل تكييف منصاته المتعلقة بالعمل والتنفيذ بحيث تبقى مناسبة ومنصفة وفعالة في بناء قدرات النظراء الحكوميين. كما سيستمر في الأخذ بنهج التحول الجنساني والدعوة إلى تمكين الأفراد والمجتمعات من أجل معالجة الوصم والتمييز والتصدي لهما في جميع التدخلات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية والسل. وبالنظر إلى تزايد تواتر حالات الطوارئ وتأثيرها، سيدعو **البرنامج** إلى الدمج الفعال والشامل لاستجابات فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز في استجابات المجموعات المتعددة القطاعات الموجهة للسكان الضعفاء.

83- وكان من المزمع إجراء تقييم لسياسة **البرنامج** بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز في عام 2019 رهنا بتوفر التمويل. ونظرا لعدم تلقي الموارد ولأن من المقرر أيضا إجراء تقييم لسياسة التغذية عام 2021 فإن مكتب التقييم يقترح إجراء تقييم استراتيجي للتغذية ولفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز يبدأ عام 2021 كي ينظر فيه المجلس في دورته السنوية عام 2022.

الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها

84- تركز سياسة **البرنامج** للحد من مخاطر الكوارث وإدارتها (WFP/EB.2/2011/4-A) على بناء القدرة على الصمود وتنمية القدرات لدى أشد الأشخاص والمجتمعات المحلية والبلدان ضعفا من أجل الحد من مخاطر الكوارث وبالتالي حماية الأرواح وسُبل كسب العيش في السياقات الهشة ومنع الجوع وسوء التغذية. وتتجسَّد هذه السياسة في الخطة الاستراتيجية والسياسات

---

[11] متاح في: https://www.unaids.org/sites/default/files/media_asset/UNAIDS-Division-of-Labour_en.pdf.

[12] متاح في: http://www.unaids.org/sites/default/files/media_asset/20151027_UNAIDS_PCB37_15_18_EN_rev1.pdf

[13] الدورة السابعة والستون لجمعية الصحة العالمية. 2014. *الاستراتيجية والأهداف العالمية الجديدة للوقاية من السل ورعاية مرضاه ومكافحته بعد عام 2015.* متاح في: http://apps.who.int/gb/ebwha/pdf_files/WHA67/A67_11-en.pdf?ua=1

المتعلقة بتغيُّر المناخ، والمساواة بين الجنسين، والبيئة، والحماية الاجتماعية وشبكات الأمان، وبناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية.

85- وتُشدِّد السياسة على أن الحد من مخاطر الكوارث يتقاطع مع الاستجابة للطوارئ والإنعاش والتنمية بالاستعداد الموجه للوقاية من الكوارث والتخفيف من وطأتها، مع مراعاة أدوار الجنسين والاعتبارات الجنسانية.

86- وتدعو السياسة بصفة خاصة إلى قيام **البرنامج** بما يلي:

- تركيز أعمال الحد من مخاطر الكوارث على المساعدة الغذائية التي تستهدف أشد الأسر والمجتمعات المحلية والبلدان ضعفا قبل الكوارث وأثناءها وبعدها.
- الاستثمار في تحليل الأمن الغذائي وأوجه الضعف المتصلة به وفي الاستعداد لحالات الطوارئ لإرشاد اختيار أدوات تحقيق فعالية الاستجابة في حالات الطوارئ وتعظيمها إلى أقصى حدّ.
- دعم الحكومات في وضع سياسات وخطط وبرامج للحد من مخاطر الكوارث تشمل الأمن الغذائي.
- مراعاة آثار تغيُّر المناخ والنزاعات وسائر العوامل المسببة لانعدام الأمن الغذائي، مع توجيه اهتمام خاص للنساء والأطفال عند تنفيذ أنشطة الحد من مخاطر الكوارث وبناء القدرة على الصمود.
- تعزيز الشراكات وتأكيد النُهج التشاركية مع الحكومات والمجتمعات المحلية الضعيفة ووكالات الأمم المتحدة والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ومؤسسات البحوث ومنظمات القطاع الخاص.

87- وتتجسَّد هذه الأولويات الشاملة في إسهام **البرنامج** في التقرير السنوي للأمين العام عن تنفيذ إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030، وخطة عمل الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها،[14] على أن يركز التنفيذ على الأنشطة التالية:

- تحليل مخاطر الكوارث ومواطن الضعف، بما يشمل كشف مخاطر الكوارث وعواقبها ورصدها والتنبؤ بها؛
- تقديرات للقدرات المؤسسية في مجال الحد من مخاطر الكوارث على أساس المشاركة في أُطر الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة وسائر العمليات المشتركة بين الوكالات؛
- تيسير مشاورات أصحاب المصلحة، وحلقات عمل تعزيز القدرات، والمنشورات وحملات وسائط التواصل الاجتماعي حول الحد من مخاطر الكوارث والمواضيع ذات الصلة؛
- وضع أُطر وطنية للاستعداد للكوارث وتطبيق وتعزيز نهج اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات للاستعداد للطوارئ والاستجابة لها؛
- تيسير الإجراءات الوقائية والتشاركية من خلال مخططات التأمين ضد مخاطر المناخ وبرامج التمويل القائم على التنبؤات؛
- تدخلات المساعدة الغذائية مقابل إنشاء الأصول التي تركز على الحلول المستمدة من الطبيعة والبنية التحتية للحد من مخاطر الكوارث.

88- وسينظر مكتب التقييم في إدراج تقييم عن سياسة الحد من مخاطر الكوارث إلى جانب سياسة تغير المناخ، مع مراعاة اعتبارات المنفعة والموارد المتاحة.

---

[14] الأمم المتحدة. 2017. *خطة عمل الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها: نحو إرساء نهج متكامل ازاء التنمية المستدامة يقوم على الوعي بالمخاطر*. https://www.preventionweb.net/files/49076_unplanofaction.pdf.

الحماية الاجتماعية وشبكات الأمان

89- تنص الخطة الاستراتيجية **للبرنامج** (2017-2021) على أن "**البرنامج** "سيعمل على تعزيز قدرات البلدان لتوفير تدابير الحماية الاجتماعية التي تحمي الحصول على أغذية كافية ومغذية ومأمونة للجميع".

90- وفي أكتوبر/تشرين الأول 2004، وافق المجلس على وثيقة عنوانها "برنامج الأغذية العالمي وشبكات الأمان القائمة على الغذاء: المفاهيم والتجارب وفرص البرمجة في المستقبل" (WFP/EB.3/2004/4-A). وأحاط المجلس علما في دورته السنوية لعام 2012 بوثيقة "تحديث لسياسة **البرنامج** بشأن شبكات الأمان" (WFP/EB.A/2012/5-A) التي كان **البرنامج** قد أعدها استجابة لتطور البيئات العالمية والداخلية ولنتائج تقييم استراتيجي عام 2011 لدور **البرنامج** في الحماية الاجتماعية وشبكات الأمان (WFP/EB.A/2011/7-B).

91- وبيّن التحديث أدوار **البرنامج** وميزاته النسبية في دعم شبكات الأمان الوطنية وأوضح مفاهيم الحماية الاجتماعية وشبكات الأمان وأهميتها لأنشطة **البرنامج** وحدد المسائل الناشئة ووضّح أولويات المستقبل وفرصه وتحدياته.

92- وعقب تحديث السياسة، وضع **البرنامج** مبادئ توجيهية بشأن شبكات الأمان المؤسسية بالاقتران مع دورة تعلّم إلكتروني للموظفين، وشجَّع البحوث، وعزز المهارات التقنية، ووطَّد إدارة المعرفة فيما يتعلق بشبكات الأمان والحماية الاجتماعية.

93- وتعاون **البرنامج** خلال الفترة من 2015 إلى 2018 مع معهد الدراسات الإنمائية لتحديد مجالات الحماية الاجتماعية التي يمكن فيها **للبرنامج** إضافة قيمة في دعم الحكومات، ونشر مطبوعة مشتركة بعنوان "الورقة البحثية غير الدورية رقم 25: الحماية الاجتماعية وبرنامج الأغذية العالمي". ووسع **البرنامج** في السنوات القليلة الماضية تعاونه مع الجهات الفاعلة الرئيسية، مثل مجموعة البنك الدولي في مجال الحماية الاجتماعية، ومع المديرية العامة لعمليات المعونة الإنسانية والحماية المدنية التابعة للاتحاد الأوروبي في السياقات الهشّة والمعرّضة للصدمات وربط الاستجابة الإنسانية بالحماية الاجتماعية.

94- وفي عام 2018، خضع تحديثُ سياسة **البرنامج** بشأن شبكات الأمان لتقييم (WFP/EB.A/2019/7-B) خلص إلى أنه ينبغي لقيادة **البرنامج** تأكيد ومواصلة التزامها بدعم برامج الحماية الاجتماعية التي تقودها البلدان، وتضمَّن التقييم خمس توصيات تهدف إلى توجيه التخطيط الاستراتيجي. واستجابة لهذه التوصيات، يعكف **البرنامج** على وضع استراتيجية مؤسسية جديدة للحماية الاجتماعية تُطبّق نهجا قائما على نُظم الحماية الاجتماعية، وستشمل عنصرا لإدارة المعرفة وستكون مصحوبة بإطار جديد للرصد والتقييم والإبلاغ؛ وستُبذل جهود لتعزيز قدرات الموظفين في مجال الحماية الاجتماعية وآليات التنسيق بين مختلف الوظائف.

التغذية المدرسية

95- تُشكل التغذية المدرسية منذ إنشاء **البرنامج** جزءا من رسالته.[15] وتؤكد الخطة الاستراتيجية للفترة 2017-2021، في الفقرة 49، من جديد أن **البرنامج** سوف "يدعم شبكات الأمان ذات الصلة بالقضاء على الجوع، مثل برامج الوجبات المدرسية وشبكات الأمان المنتجة".

96- وتنص سياسة التغذية المدرسية المنقحة لعام 2013 (WFP/EB.2/2013/4-C)، التي حلت محل سياسة التغذية المدرسية في **البرنامج** لعام 2009 (WFP/EB.2/2009/4-A)، على أن الرؤية الشاملة **للبرنامج** تتمثّل في مواصلة الدعوة إلى الأخذ على نطاق العالم ببرامج الوجبات المدرسية كشبكة أمان تساعد على زيادة فُرص حصول الأطفال على التعليم والتعلُّم وتعزّز حالتهم الصحية والتغذوية.

97- وشرع **البرنامج** في عام 2019 في استعراض شامل لدعمه للمدارس من خلال برامج التغذية المدرسية بهدف تحسين تنفيذ سياسة عام 2013 وتحقيق أهدافها. وشمل ذلك استعراض الأدلة والدروس المستفادة وأفضل الممارسات، ومشاورات موسَّعة

[15] انظر: A/RES/1714 (الجزء السادس عشر، الملحق، الفرع الأول، الفقرة 10(ب)).

مع الشركاء الداخليين والخارجيين. وأسفرت العملية عن أول استراتيجية عشرية **للبرنامج** بشأن الصحة والتغذية المدرسية تم إطلاقها في مطلع عام 2020.[16]

98- وخلال عقد العمل لتحقيق أهداف التنمية المستدامة (2020-2030)، سيعمل **البرنامج** مع الحكومات والشركاء الآخرين لضمان حصول جميع تلاميذ المدارس الابتدائية على وجبات غذائية جيدة في المدارس بالاقتران مع حزمة متكاملة واسعة من الخدمات الصحية والتغذوية. وانطلاقا من خبرة ستة عقود، سيدعو **البرنامج** على المستوى العالمي والوطني إلى ضمان إعطاء الأولوية للصحة والتغذية المدرسيتين. وحدَّد **البرنامج** نحو 73 مليون طفل يعيشون في فقر مدقع وفي حاجة إلى إجراءات عاجلة في 60 بلدا. ومن خلال استراتيجيته بشأن الصحة والتغذية المدرسيتين، سيساعد أيضا على تعزيز الإنصاف والإدماج، بما يشمل الأطفال ذوي الإعاقة.

99- وسيستفيد **البرنامج** من عملياته الحالية في البلدان وسيقوم بتسخير خبرته وأدواته ونظمه وشراكاته لدعم البلدان في تحقيق أهدافها المتعلقة برأس المال البشري من خلال زيادة الاستثمارات في التغذية، وتحقيق مستوى رفيع من التعلم، والمساواة بين الجنسين، والنمو الصحي. ولا يهدف **البرنامج** إلى تلبية احتياجات جميع تلاميذ المدارس الابتدائية البالغ عددهم 73 مليون تلميذ مباشرة أو بمفرده. ولكنه سيأخذ بنهج محدد السياق لتكييف دوره مع الحالة في كل بلد، بالشراكة مع جهات فاعلة رئيسية أخرى، بما فيها الحكومات، ووكالات الأمم المتحدة، وكيانات القطاع الخاص، والمؤسسات المالية الدولية، والمنظمات غير الحكومية.

100- وفي الخطط الاستراتيجية القطرية، ستُعزَّز جوانب التآزر بين برامج التغذية المدرسية والحماية الاجتماعية، ولا سيما من خلال إدماج برامج التغذية المدرسية في نظم الحماية الاجتماعية الأوسع. ويواصل **البرنامج** تنفيذ برامج التغذية المدرسية في حالات الأزمات وفي أوقات الشدة باعتبار ذلك وسيلة فعالة لتوفير شبكات أمان أساسية للأطفال المتضررين وأسرهم والمساهمة في الوقت نفسه في الوقاية من سوء التغذية وتشجيع المواظبة على الدراسة.

101- وفي البلدان التي شارفت على توفير التعليم للجميع، يطبق **البرنامج** نُهجا مراعية للتغذية في الوجبات المدرسية من أجل معالجة الجوع وسوء التغذية بجميع أشكاله والتعجيل بالتقدم نحو تحقيق هدف التنمية المستدامة 2. وفي الخطط الاستراتيجية القطرية، تركز برامج الوجبات المدرسية بقوة على نقص المغذيات الدقيقة وفرط الوزن والسمنة، وتعزيز عادات الأكل الصحية طيلة العمر. وتستخدم برامج الوجبات المدرسية في **البرنامج**، إلى حد ما، نُهجا خاصة حيال المراهقات وأطفال المدارس قبل الابتدائية.

102- ولا يزال العمل جاريا في تقييم استراتيجي للتغذية المدرسية، وسيُعرض على المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام 2021. ويتناول التقييم مدى ملاءمة عمل **البرنامج** في مجال التغذية المدرسية في ضوء خطة عام 2030 والخطة الاستراتيجية ومدى جاهزية **البرنامج** لتقديم برامج تغذية مدرسية فعالة وكفؤة ومستدامة وتنفيذ استراتيجيته الجديدة؛ ومدى تحقيق النتائج المتوقعة لسياسة التغذية المدرسية لعام 2013؛ ومدى إسهام **البرنامج** في برامج التغذية المدرسية الوطنية المستدامة؛ ونُهج الشراكة التي وضعها **البرنامج** على المستويين العالمي والقطري.

التغذية

103- اعتمد المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى لعام 2017 سياسة جديدة للتغذية تغطي الفترة 2017-2021 (WFP/EB.1/2017/4-C) وتحل محل سياسةِ التغذية السابقة (WFP/EB.1/2012/5-A) للفترة 2012-2014، وعددٍ من الوثائق الأخرى.[17]

---

[16] برنامج الأغذية العالمي. 2020. *فرصة لكل طفل من أطفال المدارس – استراتيجية **البرنامج** الجديدة بشأن التغذية المدرسية للفترة 2020-2030*. https://www.wfp.org/publications/chance-every-schoolchild-wfp-school-feeding-strategy-2020-2030.

[17] "الغذاء من أجل التغذية: دمج التغذية في أنشطة **البرنامج**" (WFP/EB.A/2004/5-A/1 and Corr.1) و"التقوية بالمغذيات الدقيقة: تجارب برنامج الأغذية العالمي وسبل التقدم" (WFP/EB.A/2004/5-A/2) و"التغذية في حالات الطوارئ: خبرات **البرنامج** والتحديات التي تواجهه" (WFP/EB.A/2004/5-A/3) و"تقديم العون للأمهات والأطفال في الأعمار الحرجة من حياتهم" (WFP/EB.3/97/3-B).

104- وتستند السياسة الحالية إلى توصيات سياسة التغذية السابقة وتُعزّز التزام **البرنامج** بالتصدي لسوء التغذية كوسيلة رئيسية لتحقيق هدف التنمية المستدامة 2. وتربط السياسة **البرنامج** مع غاية التنمية المستدامة 2-2 التي تسعى إلى المساهمة في القضاء على جميع أشكال سوء التغذية – بما في ذلك فرط الوزن والسمنة – من خلال التنفيذ المباشر لبرامج التغذية والمساعدة التقنية للحكومات بشأن حلول التغذية التي وضعتها البلدان ذاتها.

105- وتتصدى السياسة في آن معا لتوافر الأغذية المغذية وإمكانية الحصول عليها والطلب عليها واستهلاكها – وذلك بهدف توفير نظم غذائية كافية وصحية للأشخاص الضعفاء من جميع الأعمار. وتسترشد الجهود بالأدلة التي تشير إلى الجوانب التي يُمكن فيها تحقيق أكبر الأثر، على سبيل المثال باستهداف الأيام الألف الأولى من الحياة (من الحمل وحتى بلوغ الطفل سنتين من العمر) أو بالاستثمار في تغذية المراهقات. وتؤكد السياسة أيضا أن التصدي للتغذية في حالات الطوارئ يمثِّل أولوية مركزية.

106- وفي يونيو/حزيران 2017، أحاط المجلس علما بخطة تنفيذ سياسة التغذية (WFP/EB.A/2017/5-C) التي قُدمت للنظر في دورة المجلس السنوية لعام 2017. واستنادا إلى النماذج الأساسية للأولويات المحدَّدة على المستوى الإقليمي، تُحدِّد الخطة أربع أولويات في مجال السياسات، وهي: تحسين إدارة سوء التغذية الحاد؛ والوقاية من التقزم؛ والمواءمة مع خطط التغذية الوطنية؛ والعمل في شراكة بشأن التغذية من المستوى الميداني حتى المستوى العالمي. وتؤكد السياسة والخطة على تحسين البرمجة، وفي حالات معيّنة، توسيعها. وتشمل سُبل تعزيز نتائج التغذية إدراجَ تغيير السلوك الاجتماعي والتواصل على نطاق واسع، وتوفير مزيد من الدعم لتقوية الأغذية، واستخدام جميع تدخلات **البرنامج** في معالجة الأسباب الدفينة لسوء التغذية من خلال البرمجة المراعية للتغذية، وتعزيز القدرات داخل **البرنامج** وبين الشركاء، وبناء الأدلة، ضمن جملة أمور.

107- وقد وُضعت خطة التنفيذ على نحو يتواءم مع الخطط الاستراتيجية القطرية ويكملها ويستفيد منها. وسوف توفِّر خطة التنفيذ التوجيه للخطط الاستراتيجية القطرية التي ما زالت قيد الإعداد بشأن أولويات التغذية وبرمجتها التي يُمكن أن تُدرج فيها. وتحدِّد الخطة أيضا استراتيجية بشأن دعم المقر للإجراءات الإقليمية وإجراءات المستوى القطري وبشأن الاضطلاع بدور قيادي على الصعيد العالمي في مجال التغذية.

108- وأخذ المجلس التنفيذي علما بتحديث عن خطة تنفيذ سياسة التغذية (WFP/EB.2/2017/4-D) في دورته العادية الثانية لعام 2017. وشمل التحديث خطة لحساب التكاليف أشارت إلى الحاجة إلى 70 مليون دولار أمريكي على المستوى الإقليمي بينما يلزم مبلغ 22 مليون دولار أمريكي في المقر لوضع إرشادات ونشرها، وتوفير الدعم التقني، وتعزيز الأدوات التحليلية للتغذية، وتحسين دعم التغذية في حالات الطوارئ، وتخفيف المخاطر في المقر. وحُددت التكاليف الميدانية على المستوى الإقليمي، وهي تتألف من استثمارات في التوظيف، والشراكة، وتعزيز القدرات، والتطوير البرامجي، وتحليل حالة التغذية. وتُدرج تكاليف تنفيذ برامج التغذية في الميدان في الخطط الاستراتيجية القطرية وميزانيات الحوافظ القطرية ولا ترد في خطة حساب التكاليف.

109- وسيطلب مكتب التقييم إجراء تقييم استراتيجي لسياسة التغذية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز عام 2021 لتقديمه إلى المجلس في دورته السنوية لعام 2022.

بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية

110- يمكن أن تتبدد مكاسب التنمية سريعا بسبب آثار الكوارث الطبيعية أو الأزمة الاقتصادية أو جائحات الأمراض أو النزاع؛ ويمكن أن تقوضها أيضا الآثار التراكمية الناتجة بمرور الوقت عن عوامل الإجهاد. وتوجِّه سياسة **البرنامج** بشأن بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية لعام 2015 (WFP/EB.A/2015/5-C) عمل المنظمة في تعزيز قدرة الأشخاص الأشد ضعفا على استيعاب الصدمات وعوامل الإجهاد والتكيُّف معها والتحول في مواجهتها من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتغذية المستدامين. ولا تستند منطلقات **البرنامج** نحو تعزيز القدرة على الصمود إلى مبادرة واحدة، بل إلى مجموعة من أنشطة البرامج والنُهج والحُزم والوظائف والمبادرات.

111- وتسد سياسة بناء القدرة على الصمود لعام 2015 الهوة بين العمل الإنساني والإنمائي وتأخذ باستراتيجيات شاملة، بما فيها الأنشطة المتعلقة بالأزمات والإنعاش والتنمية الطويلة الأجل القائمة على الوعي بالمخاطر والتي تهدف إلى حماية النساء والبنات والرجال والأولاد والمجتمعات المحلية والنُظم من الحرمان الشديد عند وقوع الأزمات. وتعكس السياسة ما كانت تشمله كثير

من عمليات **البرنامج** السابقة من عناصر لبناء القدرة على الصمود وتؤكد السعي إلى إدخال تحول جوهري في تصميم البرامج وتنفيذها وإدارتها. ومن ذلك على سبيل المثال أن سياسة بناء القدرة على الصمود تستفيد من النهج التعاوني إزاء الصمود الذي حددته الوكالات التي تتخذ من روما مقرا لها، بينما تؤكد في الوقت نفسه على ضرورة تعزيز القدرة على الصمود لدى نُظم إنتاج الأغذية وسُبل معيشة الفقراء الريفيين والأشخاص الضعفاء والذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي.

112- ويبدأ نَهج بناء القدرة على الصمود بالطريقة التي تُبتدَع بها الاستراتيجيات والبرامج، والتي تقتضي فهما عميقا للمخاطر والإجراءات الجماعية اللازمة للحد منها وللفرص المتاحة للنساء والرجال والأطفال لبناء قدرتهم على استيعاب الصدمات وعوامل الإجهاد وامتصاصها على نحو أفضل. ويدعم **البرنامج** بناء القدرة على الصمود عن طريق مواءمة أنشطته مع خطط وإجراءات الحكومات والشركاء في فهم وتعزيز القدرة على استيعاب الصدمات وعوامل الإجهاد التي تتطلب تعاونا كبيرا لفترات طويلة والتكيُّف معها والتحول في مواجهتها.

113- وعرض على المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى لعام 2019 تقييم استراتيجي تناول دعم **البرنامج** للقدرة المعززة على الصمود (WFP/EB.1/2019/7-A). واعتمد التقييم نهجا تكوينيا باستخدام نظرية إطار التنفيذ لتقدير قدرة **البرنامج** على المساهمة في تعزيز الصمود. وحدد التقييم فرصا كبيرة لتعزيز الصمود من خلال جوانب متنوعة للمنظمة، بما في ذلك اعتماد "نهج التلاقي" وتوجيه الاهتمام نحو التدرج لضمان إخراج الأفراد من هوة الفقر الشديد. وسلط التقييم الضوء على الحاجة إلى مواصلة تعزيز نهج **البرنامج** الشامل حيال بناء القدرة على الصمود من خلال توضيح مفهوم الصمود، وتوفير إرشادات جلية لدعم جهود **البرنامج** بشأن الصمود وعبر هدم "الصوامع" في **البرنامج** بغية توطيد التكامل بين الوظائف والمواضيع في تصميم البرامج الرامية إلى تعزيز الصمود وتنفيذها والإبلاغ عنها.

114- وخلص التقييم إلى أن **البرنامج** يمتلك الأُسس والالتزام الاستراتيجي الرفيع المستوى لدعم تعزيز القدرة على الصمود من أجل ضمان قدرة الأفراد والمجتمعات المحلية على تحمل الصدمات. على أن ذلك لا بد أن يكون مرتكزا على الواقع التشغيلي ومترافقا مع إرشادات وقياسات ونظم محسنة لكي يتمكن **البرنامج** من أن يُسهم بدور ملموس في تعزيز القدرة على الصمود لدى النساء والرجال والأولاد والبنات الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي.

التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي

115- من المسلّم به أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي وسيلة رئيسية لتنفيذ خطة عام 2030 وإطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030 وفقا لهدف التنمية المستدامة 17. ويسهم **البرنامج**، من خلال تيسير تقاسم الخبرة والقدرات والمعارف والتكنولوجيات والموارد بين بلدين أو أكثر من البلدان النامية، في تحقيق أثر أكبر على هدف التنمية المستدامة 2 بدعمه البلدان النامية في تقاسم وتعزيز حلول الجوع المملوكة وطنيا والمختبَرة محليا وتشجيعه المِلكية الوطنية للأمن الغذائي والتغذية. ويتسم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي أيضا بأهميته الحاسمة في مساعدة البلدان على تعزيز قدراتها على الربط بين العمل الإنمائي والإنساني والسلام. وعزز **البرنامج** نهجه في تيسير التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي لدعم الحكومات الوطنية في التقدم نحو تحقيق الأمن الغذائي والتغذية، واستجاب للطلب المتزايد من البلدان على ما يقدمه من دعم لتيسير التعاون فيما بين بلدان الجنوب من خلال اعتماد سياسة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي (WFP/EB.A/2015/5-D) في عام 2015. وللتعاون فيما بين بلدان الجنوب دور حاسم في تمكين **البرنامج** والحكومات المضيفة من الوصول إلى الخبرات والتكنولوجيات والموارد المالية الموجودة بالفعل في البلدان النامية وتعبئتها. ولا غنى عن المعرفة والابتكارات الواردة من البلدان النامية للوصول إلى سائر المتضررين من الحرمان الغذائي المزمن في جميع أنحاء العالم، وعددهم 815 مليون شخص. وسُجلت زيادة كبيرة في نسبة مكاتب **البرنامج** القطرية المشاركة في هذه الأنواع من الشراكات مع حكوماتها المضيفة، من 48 في المائة في عام 2014 إلى 73 في المائة في عام 2018، ولا تزال الاتجاهات الصاعدة مستمرة. والتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي مدرج في 94 في المائة من الخطط الاستراتيجية القطرية والخطط الاستراتيجية القطرية المؤقتة لدى **البرنامج**. وقد نمت شبكة مراكز الامتياز التابعة **للبرنامج** في عام 2019، وهي تضم الآن مراكز في البرازيل، والصين، وكوت ديفوار. وتستفيد سياسة **البرنامج** بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من عمله في هذا المجال وهي تستند إلى المبادئ التوجيهية التالية: التركيز على السكان والمجتمعات المحلية

الأشد ضعفا بغية تشجيع المِلكية المحلية؛ وكفالة الشمول والتوازن؛ وتيسير التعلّم والابتكار؛ وتعزيز النظم والقدرات القطرية؛ والتأكيد على التكامل؛ وإضافة القيمة؛ والاستفادة من الهياكل القائمة.

116- ويتيح دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي **للبرنامج** إمكانية مساندة الجهود الوطنية في المجالات التالية:

- تعزيز قدرات البلدان عن طريق استكمال سائر أشكال المساعدة التقنية المقدمة من **البرنامج**؛
- تعظيم الموارد (العينية أو النقدية)؛
- تشجيع التوسّع في الابتكارات المختبرة محليا؛
- إشراك البلدان كجهات مناصرة للتغيير نحو عالم خالٍ من الجوع وكعوامل لهذا التغيير.

117- وسيقوم **البرنامج** أثناء ذلك بما يلي:

- تيسير تبادل الخبرات والمعارف والمهارات والمعلومات والممارسات المتعلقة بالقضاء على الجوع؛
- تشجيع الابتكارات والتوسّع في ممارسات الأمن الغذائي المبتكرة؛
- تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي مع البلدان النامية التي اكتسبت خبرة يُمكن تقاسمها (على سبيل المثال، من خلال مراكز الامتياز التابعة **للبرنامج**)؛
- التشارك مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية من أجل حفز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي داخل الأقاليم؛
- تعزيز الروابط مع مؤسسات البحوث المحلية والمنظمات غير الحكومية لبناء قاعدة أدلة من أجل أنشطة القضاء على الجوع؛
- إدماج عمله ومواءمته مع مبادرات التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي الأوسع نطاقا على مستوى منظومة الأمم المتحدة بأسرها.

118- وينبغي النظر إلى التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي كعنصر مكمِّل للتعاون بين بلدان الشمال والجنوب وآلية من بين مجموعة آليات لتعزيز مشاركة **البرنامج** مع الحكومات المضيفة وتكميل ما يقدمه **البرنامج** إلى الحكومات المضيفة من مساعدة تقنية ودعم لتعزيز قدراتها في المجالات البرامجية الرئيسية مثل التغذية المدرسية، والتغذية، ودعم أصحاب الحيازات الصغيرة، وبناء القدرة على الصمود، والاستعداد للطوارئ. وبدأ في عام 2019 تقييم لسياسة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وستُعرض نتائجه على المجلس التنفيذي في فبراير/شباط 2021.

119- واكتسب تنفيذ سياسة **البرنامج** بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي مزيدا من الزخم في العامين 2019 و2020، بما في ذلك من خلال دور **البرنامج** باعتباره "وسيطا للتقدم" في التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي نحو تحقيق هدف التنمية المستدامة 2 خلال مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى الثاني المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب الذي عقد في بوينس آيرس في مارس/آذار 2019؛ وتعزيز شراكة **البرنامج** مع الصين بشأن إطلاق وتنفيذ مبادرة **البرنامج** الميدانية التجريبية للتعاون العالمي فيما بين بلدان الجنوب (بدعم تقني من مركز **البرنامج** للامتياز في الصين) الذي يهدف إلى إيجاد منافع تعود بالخير على الأشخاص الأشد ضعفا في البلدان الخمسة المشمولة بالتجربة بما يتفق مع المبادئ المنصوص عليها في السياسة؛ وإطلاق فرقة مهام مؤسسية معنية بتعزيز وتنسيق التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي عن طريق تعظيم الصلات القوية بين المساعدة التقنية والشراكات والابتكارات التي يعززها هذا التعاون على النحو الوارد في السياسة.

120- وتم وضع إطار منهجي لمسيرة **البرنامج** نحو تنفيذ سياسة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي وتم نشره في تقرير الأداء السنوي **للبرنامج** لعام 2019 (WFP/EB.A/2020/4-A، الفقرات من 225 إلى 227). ويجري حاليا تقييم هذه السياسة ومن المنتظر تقديم تقرير موجز عن ذلك إلى المجلس التنفيذي في دورته العادية الثانية عام 2021.

التحليل الاقتصادي

121- في عام 2006، نظر المجلس في وثيقة عن دور التحليل الاقتصادي وتطبيقه في **البرنامج** (WFP/EB.A/2006/5-C)، تؤكد أهمية التحليل الاقتصادي المقترن بتحليل القضايا التغذوية والاجتماعية والسياسية والجنسانية والبيئية باعتباره أساسيا لفهم أسباب الجوع وآثاره بشكل كامل. ويُشكل التحليل الاقتصادي في **البرنامج** جزءا لا يتجزأ من تحليل الأمن الغذائي، ويدعم تصميم استراتيجيات البلدان وأنشطتها وتنفيذها من أجل تحقيق القضاء التام على الجوع بحلول عام 2030، ويُسهم في تنمية الاقتصادات المحلية.

122- وعلى المستويات الاستراتيجية والبرامجية والتشغيلية، يُعد التحليل الاقتصادي ضروريا لتعزيز فهم الطريقة التي يمكن أن تساعد بها الأسواق الأسر على تلبية الاحتياجات الأساسية وتحقيق الأمن الغذائي. ويتم ذلك من خلال تحليلات الأسواق العالمية والمحلية، والأسعار، وأسعار صرف العملات الأجنبية، وإنتاج الأغذية، والدخل الأسري، والنفقات والمتغيرات الاقتصادية الأخرى المؤثرة بشكل مباشر أو غير مباشر على الأمن الغذائي والتغذوي للأشخاص الجياع والفقراء.

123- ويثري التحليل الاقتصادي تصميم برامج **البرنامج** ويُيسِّر تقييم الجدوى، والمخاطر والأثر في تدخلات **البرنامج**. ويُؤدي إلى تحسين عمليات **البرنامج** من خلال تحليل العوامل الاقتصادية التي تُسهم في الأمن الغذائي الأسري على المستوى الكلي والجزئي؛ وتقييمات تساعد على اختيار طرائق المساعدة الملائمة؛ والرصد والتحليل المستمرين لاتجاهات أسعار الأغذية وأسعار الصرف؛ وتحليل الأثر والفعالية التشغيليين، وما إلى ذلك. ويدعم التحليل الاقتصادي أيضا صياغة السياسات المحلية والعالمية ويزوّد **البرنامج** وشركائه بالمعرفة التي يحتاجون إليها من أجل اتخاذ قرارات قائمة على الأدلة وتقديم الدعم التقني إلى الحكومات، وإرشاد مواءمة عمليات **البرنامج** مع سياسات التنمية الوطنية وجهود الحد من الفقر.

124- وستخضع سياسات **البرنامج** المعتمدة قبل اعتماد وثيقة صياغة السياسات عام 2011، والقاضية بإجراء تقييم للسياسات خلال أربع إلى ست سنوات من تنفيذها، للاستعراض وذلك في ضوء التقييمات الاستراتيجية الأخيرة والتحديثات المقبلة على إطار السياسات للبت فيما إذا كانت ستُدرج ضمن خطة عمل مكتب التقييم.

حالات الطوارئ والعمليات

125- **البرنامج** على نطاق العالم هو الوكالة التي تحتل خطوط المواجهة الأمامية عند وقوع حالة طوارئ مستخدما في ذلك خبرته وقدرته على تقديم مساعدات إنقاذ الأرواح وبناء القدرة على الصمود وضمان استراتيجيات خروج مستدامة. ومن خلال تحسين الإعداد، يسعى **البرنامج** إلى تقديم المساعدة الإنسانية بسرعة وبطريقة فعالة من حيث التكلفة إلى الأشخاص الأشد احتياجا. ويهدف **البرنامج** أيضا إلى تعزيز الاقتصادات المحلية وسُبل معيشة أصحاب الحيازات الصغيرة واستدامة النُظم الغذائية من خلال مشتريات الأغذية المحلية حيثما أمكن. ويغطي هذا القسم السياسات ذات الصلة بالعمليات وتصميم برامج الطوارئ وتنفيذها.

126- وستخضع السياسات المتعلقة بالاستجابة لحالات الطوارئ والمعتمدة قبل عام 2011 للاستعراض وذلك في ضوء التقييم الاستراتيجي الأخير لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ (WFP/EB.1/2020/5-A) والتحديثات المقبلة على إطار السياسات للبت فيما إذا كانت ستُدرج ضمن خطة عمل مكتب التقييم.

تعريف حالات الطوارئ

127- صدَّق المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى لعام 2005 على التوصيات الواردة في الوثيقة تعريف حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2005/4-A/Rev.1) والتي تعرّف الطوارئ بأنها "الحالات العاجلة التي يتوافر فيها دليل واضح على وقوع حادث أو سلسلة حوادث من شأنها أن تفضي إلى معاناة البشر أو تمثل تهديدا وشيكا للأرواح أو سُبل المعيشة، دون أن تكون لدى الحكومة المعنية وسائل لمواجهتها، وأن يكون ذلك الحادث أو تلك السلسلة من الحوادث غير عادية بصورة واضحة وتؤدي إلى تعطيل الحياة داخل المجتمع على نطاق استثنائي".

128- وتشمل حالات الطوارئ ما يلي:

- الزلازل والفيضانات وغزوات الجراد والأزمات الصحية والأحداث المماثلة غير المنظورة؛
- حالات الطوارئ التي تكون من صنع الإنسان، وتؤدي إلى أن يترك الناس منازلهم ويصبحوا لاجئين أو مشردين داخليا أو تؤدي إلى شكل آخر من أشكال المعاناة؛
- نقص الأغذية أو انعدام الأمن الغذائي نتيجة أحداث بطيئة الوقوع، مثل الجفاف وتلف المحاصيل والآفات والأمراض التي تصيب الناس أو الماشية؛
- ضيق فرص الحصول على الأغذية نتيجة للصدمات الاقتصادية أو فشل الأسواق أو الانهيار الاقتصادي؛
- الحالات المعقدة التي تطلب فيها حكومة ما أو يطلب فيها الأمين العام للأمم المتحدة الدعم من **البرنامج**.

المعونة الغذائية وسُبل كسب العيش في حالات الطوارئ

129- جرى الإبلاغ عن التقدم المحرز في تنفيذ السياسة المتعلقة بالمعونة الغذائية وسُبل كسب العيش في حالات الطوارئ في الدورات العادية الثانية للمجلس التنفيذي للسنوات 2005 و2006 و2007.[18]

130- وتُسهم حماية سُبل كسب العيش بدور حاسم في مساعدة الأشخاص على تلبية احتياجاتهم العاجلة أثناء حالات الطوارئ والانتقال نحو الإنعاش بمجرد مرور الصدمة. وتقوم سياسة **البرنامج** على أساس أن الناس سيسعون جاهدين لحماية سُبل عيشهم فضلا عن حياتهم. والأشخاص المتضررون من الأزمات ليسوا مجرد متلقين سلبيين للمساعدة: فهم يعتمدون بصفة أساسية على قدراتهم ومواردهم وشبكاتهم الذاتية للبقاء على قيد الحياة والتعافي. غير أن كثيرا من استراتيجيات التصدي المعتَمدة لتلبية الاحتياجات الغذائية الفورية يمكن أن تقوّض صحة الناس ورفاههم وتنال من قدرتهم على تلبية احتياجاتهم الغذائية على الأجل الطويل.[19]

131- ويُمكن **للبرنامج** أن يساعد في حماية سُبل كسب العيش عن طريق توفير الأغذية للأشخاص الذين يواجهون تهديدات تمس هذه السبل من أجل منع استراتيجيات التصدي السلبية، واستهداف النساء لتمكينهن من تلبية احتياجاتهن التغذوية واحتياجات أسرهن، ودعم برامج تحسين البنى التحتية المجتمعية، وإتاحة الفرص لإدرار الدخل، على سبيل المثال من خلال أنشطة المساعدة الغذائية مقابل إنشاء الأصول. ومن المهم مشاركة النساء والرجال على قدم المساواة في تحديد أنشطة المساعدة الغذائية مقابل إنشاء الأصول والمساعدة الغذائية مقابل التدريب في ظل احتياجاتهم المختلفة، كما أن من المهم أن تسهم فوائد برامج كسب العيش في التماسك الاجتماعي.

الاستعداد للطوارئ

132- تعزز سياسة **البرنامج** في مجال الاستعداد للطوارئ التزامه كمنظمة بالتعامل مع كل سياقٍ واستجابةٍ لحالات الطوارئ باعتبارهما فريدين متميزين، وهي توفر إطارا **للبرنامج** لتكييف طرق عمله مع بيئة تشغيلية متزايدة التعقيد. كما أنها تقوي الأدوات والتوجيهات المؤسسية، بما في ذلك نظم الإنذار المبكر، وبناء قدرات الموظفين، وحزمة تدابير الاستجابة للطوارئ.

133- وتنهض السياسة بقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ بكفاءة وفعالية وفي الوقت المناسب. ويسترشد عمل **البرنامج** مع الحكومات الوطنية والمحلية والهيئات الإقليمية والمجتمعات المحلية بهذه السياسة، كما أنها تدعم الشراكات ذات الفائدة المتبادلة مع كيانات المجتمع المدني والقطاع الخاص وتوسِّع نطاقها.

134- وتستند السياسة إلى المبادئ الأساسية التي تؤكد على الحاجة إلى تعزيز ملكية الاستعداد والمسؤولية عنه بين أصحاب المصلحة الوطنيين، بدعم من **البرنامج** عند الطلب، وداخل **البرنامج** نفسه. وتشكل مبادئ العمل الإنساني القوة التوجيهية في جميع أعمال **البرنامج**.

---

[18] WFP/EB.2/2005/4-E وWFP/EB.2/2006/4-B/Rev.1 وWFP/EB.2/2007/4-C.

[19] *انظر* "تحفيز التنمية" (WFP/EB.A/99/4-A)، الفقرات 34 وما بعدها.

135- وسينظر مكتب التقييم في مدى استيفاء تقييم لسياسة الاستعداد للطوارئ لعام 2017 لشروط أهلية الإدراج في خطة عمله، مع مراعاة اعتبارات المنفعة والموارد المتاحة.

تقدير احتياجات الطوارئ

136- في حالات الطوارئ، يقرر **البرنامج** ما إذا كانت هناك حاجة إلى مساعدة غذائية خارجية للمحافظة على الأرواح وسُبل كسب العيش. ويجب أن تكون تقديرات الاحتياجات في حالات الطوارئ دقيقة وحسنة التوقيت لضمان عدم ترك الناس معرضين للمخاطر وتوزيع موارد المساعدة الإنسانية على نحو فعال.

137- وتَجمع تقديرات الاحتياجات معلومات تتعلق بما يلي:

- عدد الأشخاص المتضررين من الأزمة؛
- حجم الأزمة وموقعها؛
- الفجوات في الأغذية والتغذية؛
- الفوارق في مدى الضعف بين الرجال والنساء والأطفال والمجموعات الاجتماعية؛
- القدرات المحلية ونُظم سُبل كسب العيش؛
- قدرات الأسر على المواجهة من حيث إمكانية إنتاج الأغذية أو الحصول عليها بطرق أخرى؛
- مدى القدرة على تلبية الاحتياجات الغذائية من خلال تدخلات الأسواق أو برامج شبكات الأمان القائمة؛
- متى يمكن توقع عودة سُبل كسب العيش إلى حالتها الطبيعية.

138- وينبغي أن تراعي بعثات التقدير السريع وبعثات تقدير المحاصيل والإمدادات الغذائية المشتركة مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وبعثات التقدير المشتركة مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين النقاط التالية:

- إن المعلومات المتعلقة بفترة ما قبل الأزمة مهمّة – ذلك أن التقييمات المنتظمة للمناطق المعرضة للأزمات تحسّن جودة تقديرات حالات الطوارئ.
- يمكن لنقص المعرفة بالأسواق والاقتصادات المحلية والإقليمية أن يشكّل عائقا كبيرا.
- يجب أن تجري التقديرات بمعزل عن الضغوط السياسية.
- ينبغي أن تكون التقديرات جزءا منتظما من مسؤوليات المكاتب القطرية لضمان توافر معلومات متينة قبل وقوع الأزمات وتعديل البرامج والاستهداف أثناء الأزمات.

139- وقُيمت في عام 2007 سياسة **البرنامج** بشأن تقدير احتياجات الطوارئ. ويرد تقرير موجز عن هذا التقييم في الوثيقة WFP/EB.2/2007/6-A. ووردت الإشارة أيضا إلى تقدير احتياجات الطوارئ في التقييم الاستراتيجي لقدرة **البرنامج** على الاستجابة لحالات الطوارئ خلال الفترة 2011-2018 (WFP/EB.1/2020/5.A)، الذي عُرض تقريره على المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى لعام 2020.[20]

الاستهداف في حالات الطوارئ

140- يجب أن يعتمد الاستهداف على معايير أهلية "سمارت"، أي معايير محددة، وقابلة للقياس، ومنصفة، ويمكن تعيينها، ومتفق عليها، وذات صلة، وصالحة للتطبيق خلال فترة زمنية معينة.

[20] سيغطي التقييم الاستراتيجي جوانب سياسات **البرنامج** المتعلقة بتقدير احتياجات الطوارئ، وتعريف حالات الطوارئ، والخروج من حالات الطوارئ، والاستهداف في حالات الطوارئ.

141- ويقتضي الاستهداف تحقيق توازن صحيح بين أخطاء الإدراج – عندما يتلقى المساعدة الغذائية أشخاص قادرون على تلبية احتياجاتهم الذاتية – وأخطاء الاستبعاد – عندما لا يتلقى المساعدة الغذائية أشخاص يحق لهم تلقيها ويحتاجون إليها.

142- وينطوي الاستهداف على تحديد المجتمعات المحلية والأشخاص المحتاجين إلى المساعدة الغذائية، مع إيلاء مراعاة خاصة للأشخاص في الفئات التي تعاني من التهميش المنهجي، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، واختيار آليات تسليم الأغذية وتوزيعها التي تكفل حصول المستهدفين من النساء والرجال والبنات والأولاد على المساعدة التي يحتاجون إليها.

143- وفي حالات الطوارئ الحادة تعتبر أخطاء الإدراج أقل ضررا من أخطاء الاستبعاد. وترتفع تكاليف الاستهداف على نحو يتناسب مع مستوى نُهج الاستهداف وتفاصيلها. وينبغي **للبرنامج** تحليل كلٍ من الفوائد والتكاليف المرتبطة بدرجات ونُهج الاستهداف المختلفة واضعا في اعتباره أن تحقيق فعالية التكاليف بالنسبة **للبرنامج** يمكن أن يؤدي إلى زيادة تكاليف المعاملات أو الفرص بالنسبة للمتلقين، كما يمكن أن ينطوي على خطر الإضرار بالتماسك الاجتماعي.

144- وعلى نحو ما ناقشت وثيقة سياسة **البرنامج** بشأن الاستهداف في حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2006/5-A)، تشمل مبادئ الاستهداف ما يلي:

- التشاور مع المجتمعات المحلية وتزويدها على النحو الواجب بالمعلومات بشأن معايير الاستهداف التي ينبغي أن تكون بسيطة ومفهومة.
- لا يكون الاستهداف مثاليا في جميع الحالات، ولذلك يجب السعي إلى تحقيق التوازن بين أخطاء الإدراج والاستبعاد، وضمان إرساء آلية لتمكين الأسر من الاعتراض على القرارات ولتلقي التعقيبات.
- اتخاذ قرارات الاستهداف استنادا إلى تصور كامل للموارد، ولكن مع تحديد أولويات الأهداف في حالة انخفاض الموارد أو تأخرها؛ وإبلاغ جميع أصحاب المصلحة بالأولويات في أقرب وقت ممكن وضمان أن تكون مفهومة.
- توخي المرونة بشأن تعديل الاستهداف وفقا للسياق وأهداف الخطط الاستراتيجية القطرية؛ فمع تطور الطوارئ وتغيُّر احتياجات السكان يتعيّن أيضا تطوير عمليات الاستهداف.
- استخدام أدوات التقدير والرصد والإنذار المبكر لتحديد بارامترات الاستهداف ورصد التغيُّرات خلال دورة البرامج.
- رصد المناطق والأسر غير المستهدفة لضمان تقدير الاحتياجات الناشئة.
- تحليل تكاليف مختلف درجات ونُهج الاستهداف وفوائدها والتكاليف المحتملة للتسرّب والتكاليف التي يتحملها المستفيدون.

الانسحاب من حالات الطوارئ

145- يمكن للقرارات المتعلقة بوقت وطريقة الانسحاب من حالات الطوارئ أن تكون بنفس أهمية قرار الاستجابة للطوارئ. وينسحب **البرنامج** من حالات الطوارئ إما بسحب الموارد من بلد ما أو بالتحوّل إلى برامج طويلة الأجل تحمي سُبل كسب العيش وتحسِّنها وتزيد القدرة على الصمود.

146- ويتيح الانسحاب فرصا للانخراط في أنشطة الإنعاش المبكر، ولكنه يفرض أيضا تحديات على المجتمعات المحلية المعنية. وتتطلب استراتيجية الانسحاب السليمة ما يلي:

- معايير واضحة للانسحاب؛
- معالم مرجعية لتقييم التقدم نحو استيفاء المعايير؛
- خطوات الوصول إلى المعالم المرجعية وتحديد الأشخاص المسؤولين عن تنفيذ تلك الخطوات؛
- تقييم دوري للتقدم وتعديلات لخفض المخاطر إلى أدنى حد؛
- خط زمني مرن لبلوغ المعالم المرجعية وإجراء التقييمات؛

- عتبات لتحفيز بدء الانسحاب مثل إحراز تقدم كافٍ نحو الأهداف والتحسن في الوضع الإنساني وزيادة قدرة الحكومة على تلبية الاحتياجات وانخفاض مستويات مساهمات الجهات المانحة والاستعداد لتخصيص تمويل من أجل برنامج للإنعاش؛
- مواءمة الأهداف الطويلة الأجل مع الخطط الحكومية أو مع أولويات المانحين.

شراء الأغذية في البلدان النامية

147- تشير سياسة **البرنامج** بشأن شراء الأغذية إلى أن الهدف الرئيسي يتمثل في ضمان إتاحة السلع الغذائية الملائمة للمستفيدين في الوقت المناسب وبطريقة فعالة من حيث التكلفة. وتقضي السياسة بأنه "عند تساوي جميع الأمور الأخرى، ومع مراعاة معايير التمويل المقدم من المانحين، تعطى الأولوية للموردين من البلدان النامية". ويمكن للشراء المحلي، إذا اقترن بالتنمية الكافية للقدرات، أن يساعد على تعزيز القدرات المحلية في مجالات الزراعة وإنتاج الأغذية ومناولتها وتخزينها.

148- وتُقيِّم وثيقة صدرت في عام 2006 عن شراء الأغذية في البلدان النامية الأساس التنظيمي لمشتريات الأغذية واتجاهاتها في **البرنامج**،[21] بما في ذلك مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية من أحد البلدان النامية لاستخدامها في بلد نامٍ آخر، وتخلص الوثيقة إلى أن مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية في **البرنامج** يمكن تؤثر تأثيرا إيجابيا على الأسواق المحلية.

149- وتلبية لطلب المجلس التنفيذي في يونيو/حزيران 2018، أدّت عملية تشاورية مع أعضاء المجلس وأصحاب المصلحة الداخليين والخارجيين الآخرين إلى وضع سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية التي وافق عليها المجلس رسميا في دورته العادية الثانية لعام 2019 (WFP/EB.2/2019/4-C). وتكمن القيمة التي توفرها هذه السياسة في استفادة **البرنامج** من ثلاث مزايا نسبية:

- القوة الشرائية وفرصة التأثير في تطور أسواق الأغذية، وتحقيق تحول ريفي، وتهيئة فرص العمل، ولا سيما على المستوى المحلي؛
- المعرفة بأسواق الأغذية التي تجعل **البرنامج** شريكا مختارا لكيانات القطاعين العام والخاص المهتمة بتنمية أسواق أفضل تكاملا وأكثر كفاءة وذات صلات أقوى وأكثر إنصافا مع أصحاب الحيازات الصغيرة والمنتجين المحليين؛
- القدرة التنظيمية التي تمكِّن **البرنامج** من حشد الشركاء الخارجيين لدعم الأهداف المشتركة وتعزيز مزيد من التكامل بين برامجه الموجَّهة نحو السوق ومبادرات الشركاء.

150- وزاد **البرنامج** على مر السنوات بصورة مطردة حصة مشترياته الغذائية من الأسواق المحلية والإقليمية. وفي عام 2019، اشترى **البرنامج** أكثر من نصف مشترياته الغذائية المحلية (1.84 مليون طن متري) من خلال عمليات الشراء المحلي والإقليمي، مع زيادة في الكميات التي توصف بأنها "سلع منتجة محليا". وبالإضافة إلى ذلك، أُجريت نسبة 79 في المائة من المشتريات الغذائية **للبرنامج** في بلدان نامية.

151- ومن خلال ضخ النقد في الاقتصادات المحلية، يمكن للمشتريات المحلية، بما في ذلك المشتريات المناصرة لأصحاب الحيازات الصغيرة، أن تعزز بشكل كبير سبل كسب العيش لدى أصحاب الحيازات الصغيرة واستدامة النظم الغذائية، ولا سيما عندما ترتبط بأنشطة تدعم الجهات الفاعلة في سلسلة القيمة مثل المزارعين ومنظمات المزارعين ومجموعات تجهيز الأغذية، والمجمِّعين والتجار عند الاقتضاء.

152- وتُيسِّر سياسة شراء الأغذية المحلية والإقليمية زيادة التكامل بين وظائف الشراء في **البرنامج** ووظائفه البرامجية من أجل تعزيز المشتريات المحلية والإقليمية بطرق تعزز سُبل المعيشة وقدرة المزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة على الصمود وتُعزز أداء النُظم الغذائية على المستويين المحلي والإقليمي.

[21] برنامج الأغذية العالمي. 2006. *شراء الأغذية في البلدان النامية*. https://www.wfp.org/publications/food-procurement-developing-countries.

سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية

153- تقترح سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية لعام 2019 مجموعة من المبادئ التوجيهية التي سيعمل **البرنامج** بموجبها لتحقيق زيادة كبيرة في مشترياته من الأغذية على المستويين المحلي والإقليمي. وتجمع السياسة بين الأهداف البرامجية والتشغيلية المتسقة مع طريقة **البرنامج** في استخدام قوته الشرائية لدعم المزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة والإسهام في تحقيق الأمن الغذائي عن طريق تشجيع تعزيز سلاسل القيمة والنُظم الغذائية المحلية والإقليمية.

154- وبدأ تنفيذ السياسة بمجرد الموافقة عليها في نوفمبر/تشرين الثاني 2019 حيث تم وضع إطار أساسي على أساس ثمانية مكونات، ومشاركة المكاتب الإقليمية والمكاتب القطرية، واختيار البلدان المشمولة بالتجربة. وسيتطلب التنفيذ الكامل وضع منهجيات ونُظم وأدوات مخصصة لهذا الغرض، وتحديث العمليات الداخلية، ومن المتوقع تحقيق ذلك من خلال نهج تشاركي وسيجري الانتهاء منه خلال السنوات العديدة المقبلة.

155- وستستوفي سياسة مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية شروط الأهلية للتقييم اعتبارا من عام 2023.

السياسات المؤسسية

156- يتعلق القسم التالي بالسياسات التي توضح السلوك التنظيمي في **البرنامج** وقدرته على تحقيق الأهداف المؤسسية. ويغطي القسم سياسات **البرنامج** بشأن الأدوات المؤسسية لدعم وإدارة التشغيل العام للمنظمة.

الشراكات المؤسسية

157- توضح استراتيجية الشراكة المؤسسية **للبرنامج** للفترة 2014-2017 (WFP/EB.A/2014/5-B) التي وافق عليها المجلس التنفيذي في عام 2014، نهج **البرنامج** في الشراكة على أساس الأهداف والمبادئ المشتركة للشراكة الجيدة المبينة في المنهاج الإنساني العالمي للأمم المتحدة. ويشكل نهج الشراكة حاليا أساسا لركيزة الشراكة في الخطة الاستراتيجية؛ وما زالت المبادئ المحددة في استراتيجية الشراكة المؤسسية توجِّه تنفيذ الخطة الاستراتيجية في الجانب المتعلق بالشراكات. وعلاوة على ذلك، تشكل استراتيجية الشراكة المؤسسية إطارا رفيع المستوى لتحديد عمليات تكوين شراكات فعالة وتوجيهها.

158- وتبين لتقييم استراتيجية الشراكة المؤسسية (WFP/EB.A/2017/7-B) عام 2017 أن الاستراتيجية تتضمن رؤية واضحة للشراكة، إلا أن الحاجة تدعو إلى تحسين ملكيتها على مستوى المنظمة ككل، وإلى زيادة الموارد المالية اللازمة للتنفيذ، وتعميم التوجيهات القائمة، والنهوض بجمع البيانات والإبلاغ. وشملت التوصيات وضع خطة عمل مقدرة التكاليف لتنفيذ ركيزة الشراكة المحددة في الخطة الاستراتيجية للفترة 2017-2021، وجعل خطط عمل الشراكات مكوّنات إلزامية في الخطط الاستراتيجية القطرية، وتنقيح الأدوات العملية، ودعم المكاتب الإقليمية والقطرية في تعزيزها لمهارات الشراكة فيها.

159- ووضعت مكاتب قطرية كثيرة خطط عمل للشراكة تُيسِّر مواءمة مشاركة شركاء محددين مع الأهداف القطرية وأنشطة **البرنامج** الموضحة في الخطط الاستراتيجية القطرية.

160- وعزَّز إنشاء شُعبة الشراكات الاستراتيجية في عام 2019 دعم المكاتب القطرية، ولا سيما في عملها مع الحكومات المضيفة والمؤسسات المالية الدولية.

161- ولا تزال الأولوية موجَّهة إلى الشراكة في سياق إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وفي النظام المشترك بين الوكالات، ومع الوكالات الأخرى التي تتخذ من روما مقرا لها.

162- وفي ظل وجود مانحين حاليين ومحتملين يمثلون مجموعة فرعية رئيسية من شركاء **البرنامج**، تُشكل توصيات التقييم الاستراتيجي الذي أُجري في عام 2019 لتمويل عمل **البرنامج** إطارا لتشكيل المشاركة الدينامية مع المانحين.

إدارة القوة العاملة

163- يرد إطار سياسة **البرنامج** الحالية بشأن إدارة القوى العاملة في "استراتيجية شؤون العاملين في **البرنامج**: إطار لإدارة شؤون العاملين من أجل تطبيق الخطة الاستراتيجية **للبرنامج** (2014-2017)" (WFP/EB.2/2014/4-B). وهذه الاستراتيجية هي

مخطَّط لتعزيز القوة العاملة في **البرنامج** وبنائها واستبقائها وتعيينها وجعله منظمة أكثر تركيزا على الأشخاص تنمّي قدرات موظفيها.

164- وتُحدِّد استراتيجية شؤون العاملين أربعة عوامل أساسية تقابلها أهداف لمعالجة القضايا الطويلة الأمد التي أشارت إليها التقييمات وعمليات المراجعة، وهي على النحو التالي:

- تعزيز التركيز على الأداء. غرس قيم **البرنامج** وسلوكياته وتجديد إدارة الأداء من أجل التنويه بالأداء الجيد ومكافأته وتحديد معايير النجاح والمطالبة بتطبيق المساءلة الفردية.
- بناء المواهب في **البرنامج**. استحداث أطر للتطور الوظيفي وتوفير فرص للتعلّم والنمو.
- تحويل التركيز. جعل المستوى القطري مجال التركيز الأساسي **للبرنامج**، ووضع برمجة طويلة الأجل على نحو يضمن أن تُتاح للموظفين الوطنيين – الذين يشكلون 80 في المائة من القوة العاملة في **البرنامج** – فرصة مواصلة بناء قدراتهم استجابة لاحتياجات **البرنامج** التشغيلية والاستراتيجية.
- تهيئة قادة ذوي تأثير قوي. حشد كبار القادة وتعزيز القدرات الريادية والإدارية وإخضاع كبار القادة للمساءلة.

165- وعرض على المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى لعام 2016 تحديث عن تنفيذ استراتيجية شؤون العاملين (WFP/EB.1/2016/4-E). وعُرض تقييم للاستراتيجية على المجلس في دورته العادية الأولى لعام 2020 (WFP/EB.1/2020/5-B).

166- وخلص التقييم إلى أن على استراتيجية شؤون العاملين أن تعالج الشواغل المتعلقة بالسلوك المسيء والفوارق القائمة بين مختلف مجموعات موظفي **البرنامج**، وأن تعزز المساءلة من أجل توفير إدارة حسنة للعاملين، وأن تُعنى بمسائل المساواة بين الجنسين، وتنوع القوة العاملة، وأن تدفع بالتغيير التنظيمي القائم على التقدير الكامل لآراء كل العاملين في **البرنامج**. واعترافا بالإنجازات التي تحققت والمجالات التي تحتاج إلى تحسين في العوامل الأربعة الأساسية للاستراتيجية، خلص التقييم إلى الحاجة إلى مزيد من العمل من أجل الدفع نحو تغيير سلوكي حقيقي.

167- وأوصى التقييم **البرنامج** بأن يضع سياسة لشؤون العاملين، بدلا من وضع استراتيجية جديدة، لتحديد رؤية المنظمة لقوتها العاملة في المستقبل وقيمها الأساسية التي ينبغي أن تُشكل ثقافة مكان العمل. ويجري وضع سياسة شؤون العاملين من خلال مشاورات واسعة مع الموظفين والمجلس وأصحاب المصلحة الآخرين، وستُعرض على المجلس للموافقة عليها في عام 2021. وستُشكل هذه السياسة مخططا عاما لتحقيق التميُّز في إدارة شؤون العاملين في **البرنامج**، وستُحدِّد رؤية **البرنامج** لقوة عمله في المستقبل، وستُعبِّر عن الاهتمام المتجدِّد بالقيم التي ستُشكل ثقافة مكان العمل في **البرنامج**. وستستفيد السياسة من المبادرات التكميلية وستوحدها، مثل المبادرات المتعلقة بثقافة مكان العمل، والمساواة بين الجنسين، والتنوع، والشمول، والرفاه. وسيجري وضع استراتيجيات وظيفية أخرى وفقا لسياسة شؤون العاملين الجديدة.

إدارة المخاطر المؤسسية

168- وضع **البرنامج** سياسة لإدارة المخاطر المؤسسية (WFP/EB.2/2005/5-E/1) لأول مرة في نوفمبر/تشرين الثاني 2005. وقد جرى تحديث السياسة في عام 2015 ثم في نوفمبر/تشرين الثاني 2018 خلال الدورة العادية الثانية للمجلس.

169- وترسي سياسة إدارة المخاطر المؤسسية لعام 2018 نَهجا عمليا منظَّما ومنضبطا إزاء تحديد وإدارة المخاطر على نطاق **البرنامج** يرتبط بوضوح بإنجاز الأهداف الاستراتيجية **للبرنامج**. وعلى وجه التحديد، تتمثل رؤية **البرنامج** لإدارة المخاطر المؤسسية فيما يلي:

- الحفاظ على إطار ثابت لإدارة المخاطر يمكن من خلاله تحديد المخاطر وتحليلها ومعالجتها على المستوى المناسب في المنظمة، ويمكّن من تعيين جهات المساءلة؛

- التوصل إلى فهم مشترك لتعرُّض **البرنامج** للمخاطر فيما يتعلق بدرجة تقبله للمخاطر، من أجل توضيح مرتسم مخاطر المنظمة بشكل متسق في جميع أنحاء **البرنامج** وأمام الجهات المانحة وأصحاب المصلحة الخارجيين؛
- إرساء ثقافة ترتبط فيها إدارة المخاطر بتنفيذ الخطة الاستراتيجية **للبرنامج** ويُنظر فيها بشكل استباقي عند اتخاذ القرارات التشغيلية.

170- وتستند سياسة إدارة المخاطر المؤسسية لعام 2018 إلى إطار الرقابة في **البرنامج** وتركِّز أساسا على خطي الدفاع الأول والثاني. وهي تعرض تصنيف المخاطر في **البرنامج** وتحدّث بيانات درجة تقبل المخاطر لديه؛ كما أنها تشرح عمليات تقييم المخاطر ورصدها و "تصعيدها" إلى المستوى المناسب من الإدارة للاستجابة لها، تمشيا مع درجة تقبل المخاطر. وتعكس درجة تقبل المخاطر العزم المعقود على إدارة المخاطر المعنية، وعلى دعم المديرين في تحليل المخاطر ورصدها والاستجابة لها، وتحديد أهداف الأداء لمجالات مسؤوليتهم. وتحدد هذه السياسة أيضا أدوار المديرين القطريين والمديرين الإقليميين ومديري المقر في إدارة المخاطر، بما في ذلك دور مدير شعبة إدارة المخاطر المؤسسية.

171- وساهم العديد من التطورات التي استجدت منذ اعتماد السياسة الأولى في تعميم ودمج إدارة المخاطر في استراتيجيات **البرنامج**، وفي تصميم الخطط الاستراتيجية القطرية وعملياتها، وفي زيادة فهم إدارة المخاطر كجزء لا يتجزأ من بيئة الرقابة الداخلية في **البرنامج**. وتستمر هذه الجهود حيث يسعى **البرنامج** إلى دمج تخصصات إدارة المخاطر في التخطيط واتخاذ القرارات على جميع مستويات المنظمة.

172- وبما أن هذه السياسة قد خضعت للتنقيح عام 2018 فسيُنظر في أمر تقييمها اعتبارا من عام 2022، مع مراعاة اعتبارات المنفعة والموارد المتاحة.

التقييم

173- عقب استعراض النظراء الثاني الذي أجراه فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم ولجنة المساعدة الإنمائية[22] لوظيفة التقييم في **البرنامج**، وافق المجلس في دورته العادية الثانية لعام 2015 على سياسة منقحة للتقييم للفترة 2016-2021 (WFP/EB.2/2015/4-A/Rev.1) تحل محل السياسة التي اعتُمدت في عام 2008 (WFP/EB.2/2008/4-A). وتعيد السياسة الحالية تأكيد التزام **البرنامج** بالمبادئ والقواعد والمعايير الدولية للتقييم وتُحدِّد لوظيفة التقييم في **البرنامج** اتجاها استراتيجيا جديدا وإطارا معياريا، مع الجمع بين التقييم المركزي والتقييم اللامركزي الذي يجري حسب الطلب من أجل ضمان أن يكون **البرنامج** مهيّأ للمستقبل في إطار خطة عام 2030.

174- وتهدف السياسة إلى تحقيق ما يلي:

- وضع التقييم في صميم ثقافة المساءلة والتعلّم في **البرنامج**، بما يضمن تخطيط التقييم ودمج استنتاجات التقييم والدروس المستفادة منه بصورة شاملة في جميع سياسات **البرنامج** واستراتيجياته وبرامجه؛
- تعريف موظفي **البرنامج** وأصحاب المصلحة فيه على الغرض من التقييم، وإطاره المفاهيمي والمعياري، والأدوار والمساءلات والمعايير المتعلقة بالتقييم على نطاق **البرنامج**، بما يشمل نطاق التغطية والاستخدام والمتطلبات من الموارد البشرية والمالية؛
- ضمان تطبيق القواعد التي تحكم النطاق الذي يغطيه التقييم على سياسات **البرنامج** واستراتيجياته وبرامجه من جانب مكتب التقييم في حالة التقييمات المركزية ومن جانب شُعب المقر الأخرى والمكاتب الإقليمية والمكاتب القطرية في حالة التقييمات اللامركزية؛
- تعزيز قدرات التقييم على نطاق **البرنامج** من خلال ترتيبات إدارية تفي بالقواعد والمعايير التي وضعها فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم؛

[22] WFP/EB.A/2014/7-D.

- وضع ممارسات فُضلى ونمذجتها بالشراكة مع سائر الجهات الفاعلة المعنية بالتقييم في مجال العمل الإنساني والإنمائي الدولي ذي الصلة **بالبرنامج**.

175- وتماشيا مع سياسة التقييم الحالية وميثاق التقييم، بدأ استعراض ثالث من النظراء لوظيفة التقييم في **البرنامج** في عام 2020، وستُعرض النتائج على المجلس في دورته السنوية لعام 2021.

التدليس والفساد

176- تحل سياسة **البرنامج** الحالية لمكافحة التدليس والفساد (WFP/EB.A/2015/5-E/1) محل سياسة مكافحة التدليس والفساد السابقة المتعلقة بهذا الموضوع التي اعتُمدت في عام 2010 (WFP/EB.2/2010/4-C/1). ولا يتسامح **البرنامج** ولن يتسامح مع التدليس والفساد في أنشطته وعملياته وسيتخذ التدابير اللازمة لمنع أعمال التدليس والفساد المضرة به التي يرتكبها موظفوه أو الشركاء المتعاونون أو الموردون أو أي أطراف ثالثة أخرى، وكشف تلك الأعمال وردعها، وسيتخذ إجراءات صارمة بشأنها في حال وقوعها.

177- وتشمل التغييرات التي أدخلتها السياسة ما يلي:

- زيادة سلطة التحقيق فيما ترتكبه الأطراف الثالثة من مخالفات تُلحق ضررا **بالبرنامج**؛
- سلطة إجراء استعراضات استباقية للنزاهة في الأعمال والعمليات المنطوية على مخاطر كبيرة؛
- توسيع تعريف التدليس والفساد ليشمل الممارسات القسرية والمُعرقلة بالإضافة إلى الممارسات الاحتيالية والفاسدة والتواطئية التي كانت تغطيها بالفعل سياسة عام 2010؛
- تعزيز التزامات البائعين بمنح مكتب التفتيش والتحقيق إمكانية الاطلاع على جميع السجلات أو الوثائق أو المعلومات الأخرى ذات الصلة؛
- أول وحدة إلكترونية يتيحها **البرنامج** للتدريب على مكافحة التدليس والفساد، وهي وحدة تدريبية إلزامية لجميع الموظفين.

178- ويزمع **البرنامج** تحديث سياسة مكافحة التدليس والفساد في عام 2020 لعرضها على المجلس التنفيذي في الدورة العادية الأولى لعام 2021. وتتولى شُعبة إدارة المخاطر المؤسسية الإشراف على التحديث المزمع للسياسة الذي سيتضمن أفضل ما يستجد من ممارسات في إدارة مخاطر التدليس. وقد تمت الموافقة على بيان **البرنامج** المحدّث بشأن درجة تقبل المخاطر فيما يتعلق بمخاطر التدليس والفساد، وذلك في الدورة العادية الثانية للمجلس لعام 2018، وهو ينص على ما يلي: "يستثمر **البرنامج** في قدرة إدارته على مكافحة التدليس والفساد، ومواصلة تدريب موظفيه على ردع الحالات المحتملة والكشف عنها، والحد من أي آثار تترتب عليها. ويلتزم **البرنامج** بالتحقيق في التقارير الجوهرية المتعلقة بانتهاك سياسة مكافحة التدليس والفساد، واتخاذ الإجراءات التأديبية، وتوقيع العقوبات المناسبة عند إثبات الادعاءات. وبالإضافة إلى ذلك، سيتخذ **البرنامج** تدابير خاصة بالإجراءات التصحيحية تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، استعادة خسائر **البرنامج**".

179- واستنادا إلى المشاورات مع "الجهة" الحالية المسؤولة عن سياسة مكافحة التدليس والفساد لعام 2015، (وهي مكتب المفتش العام)، يرى مكتب التقييم أنه لا يتوفر ما يكفي من الوقت لإجراء تقييم يهدف إلى إرشاد عملية وضع السياسات. غير أن مراجع الحسابات الخارجي أجرى في عام 2019 مراجعة لأداء كشف التدليس ومنعه والاستجابة له على أساس سياسة عام 2015.

الرقابة

180- وافق المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام 2018 على إطار الرقابة في **البرنامج** (WFP/EB.A/2018/5-C).

181- وتتمثل رؤية **البرنامج** للرقابة التنظيمية في دفع التحسين المستمر، وتعزيز أعلى معايير النزاهة والأخلاقيات والمهنية، وضمان ثقة أصحاب المصلحة لمنفعة الناس الذين يخدمهم **البرنامج**. وتعزز أنشطة الرقابة داخل **البرنامج** المساءلة والشفافية، وتوطِد المساءلات والضوابط الداخلية التي تضعها الأجهزة الرئاسية والمدير التنفيذي.

182- وتُقدم الرقابة، بوصفها جزءا لا يتجزأ من نظام التسيير، ضمانات فيما يتعلق بما يلي:

- تَوافُق أنشطة **البرنامج** تماما مع الولايات التشريعية؛
- المحاسبة الكاملة للأموال المقدَّمة إلى **البرنامج**؛
- إجراء أنشطة **البرنامج** بأكثر الطرق فعالية وكفاءة؛
- التزام الموظفين وجميع المسؤولين الآخرين في المنظمة بأعلى معايير المهنية والنزاهة والأخلاقيات.

183- وسينظر مكتب التقييم في إدراج تقييم إطار الرقابة في خطة عمله، مع مراعاة اعتبارات المنفعة والموارد المتاحة.